جامعة الشهيد حمه لخضر - الوادي
معهد العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

مناسك الحج لمحمد الأمير المالكي (ت1232هـ)

-دراسة وتحقيق-

مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الإسلامية - تخصص: فقه مقارن وأصوله

الطالبة:

- **عبير مهرية**

المشرف:

- **د. عماد جراية**

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
سعيدي زيان	محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي	رئيسا
عماد جراية	محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي	مشرفا ومقررا
الهادي حواس	أستاذ متعاقد	جامعة الشهيد حمه لخضر- الوادي	ممتحنا

السنة الجامعية: 1441- 1442هـ/ 2020- 2021م

إهـــداء

إلى من قَرَنَ الله طاعتَهُمَا بطاعتِهِ في كتابه الكريم وعلى لِسان رسوله الكريم ﷺ،

نورِ عيني: **والديَّ الكـريمين**

إلى إخوتي وجدَّتاي –حفظهما الله- وجدَّاي –رحمهما لله- وعائلتي جميعا

إلى أساتذتي الكِرام وكل من عَلَّمني الخيرَ ودَلَّني عليه من قريب أو بعيد

إلى كل طالب علم يريد أن ينفع نفسه ومجتمعه والأمة الإسلامية جمعاء

إلى كـل هؤلاء: أهـدي هـذا العمـل المتـواضـع

وأسأل الله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم

وأن يتقبله مني آمـيـن

شكر وتقدير

أتوجه بخالص الشكر والتقدير لشيخي الجليل وأستاذي ووالدي في العلم، مشرفي في هذا البحث: **الدكتور عماد جراية**، لما أسداه لي من نصائح وتوجيهات ثمينة كانت المنارة التي استطعت من خلالها خَوضَ غِمَارِ هذا العلم، والذي لولاه –بعد الله سبحانه وتعالى- ما كنت سأستطيع أن أُخْرِجَ هذا البحث على ما هو عليه. فأسأل الله أن يَجْزِيَه عني خيرَ الجزاءِ، وأن يُبارك له في علمه وعمله ووقته، وأن يديم عليَّ نعمة التَّعَلُّمِ على يديه.

كما أتوجه بالشكر الجزيل لصديقتي وأختي في الله: **عبير باهي** التي ساعدتني في مقابلة النسخ، ولم تَبْخَلْ عليَّ بنصائحها وتوجيهاتها إلى نهاية المَطاف.

وأشكر أيضا كل من ساعدني وقدَّم لي يد العون لإتمام هذا البحث من طلبةٍ وأساتذةٍ وشيوخٍ فلهم مني كل الشكر والتقدير.

ملخص البحث

يأتي هذا البحث ضمن فنِّ تحقيق التراث، ويهدف لإخراج كتاب لم يُسْبَقْ أن تمَّ نشره أو طباعته، ويُحَاوِلُ توثيقه في أقرب صورة إلى ما أراده المؤلف أن يكون عليه.

ويَسْبِقُ تحقيقَ الكتابِ قسمٌ دراسيٌّ يتضمَّنُ دراسةً مختصرةً لحياة المؤلف، والعصر الذي عاش فيه.

أما قسم التحقيق ففيه كتابة نص الكتاب كاملا وفق قواعد الإملاء الحديثة، مع توثيقِ ما يمكن توثيقه، والتعليقِ على ما يحتاج إلى تعليق.

واخْتُتِمَ البحث بخاتمة لأهم النتائج؛ منها أن شيخنا الأمير من كبار أعلام الفقه المالكي في زمانه، وأنَّ هذا الكتاب يتميَّزُ بكونه مختصرا في الفقه المالكي، مناسبا لعوام الناس، ميسَّرا لكل من أراد الاستفادة منه –إن شاء الله تعالى-، ثم توصية عرَّجت فيها على أهمية تحقيق المخطوطات لما فيها من ثروة علمية يستقي منها الباحثون العلم والمعرفة.

Research Summary

This research comes within the art of heritage verification, and aims to produce a book that has never been published or printed, and tries to document it in the closest image to what the author wanted it to be.

The book's investigation is preceded by a study section that includes a brief study of the author's life and the era in which he lived.

As for the investigation section, it includes writing the entire text of the book according to modern spelling rules, documenting what can be documented, and commenting on what needs to be commented.

The research concluded with a conclusion of the most important results. Including that our sheikh, Alamir, is one of the prominent figures in the Maliki jurisprudence in his time, and the distinction of this book is that it is brief in the Maliki jurisprudence, suitable for the common people, to facilitate for everyone who wants to benefit from it -if Allah wills- and Then a recommendation in which I highlighted the importance of manuscript verification because of their scientific wealth from which researchers derive science and knowledge

مقدمة التحقيق

مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمان الرحيم، الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فإن المكتبة الإسلامية قديما وحديثا زَخَرَتْ بثروة علمية من الكتب النفيسة لعلماء سَخَّروا حياتهم ووقفوا وقتهم وجهدهم لخدمة الإسلام والعلم تدريسا وتأليفا، فوَرَّثُوا لنا موروثا عظيما مستمدّا من الكتاب والسنة واجتهادات الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن عُرِفُوا بالحذاقة والإتقان والتمكن والموسوعية في شتى علوم الشريعة، فجاءت مؤلفاتهم جامعة لكل العلوم الضرورية والنظرية النافعة.

لكن كثيرا من هذه المؤلفات القيّمة لا تزال مخطوطة حبيسة الخزائن والمكتبات، ولم تُخْرَجْ للعيان بعد، وكان لا بد من استثمارها واستخراجها ونفع الأمة بها؛ إذ أن في ذلك خير كثير ونفع عميم، ولقد رغبت في أن أخوض هذه التجربة وأساهم في هذا العمل الرصين والجهد القويم، فوقع اختياري –مع توجيه مشرفي حفظه الله- على كتاب **"مناسك الحج" للإمام أبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد السنباوي المالكي الأمير** (1154–1232 هـ) - رحمه الله- تحقيقا ودراسة.

وسأبين فيما يلي أهم النقاط التي كانت نقطة الانطلاق وضوء الطريق الذي سرتُ عليه في تحقيقي هذا.

أولا- أهمية الموضوع:

تبرز أهمية العمل على تحقيق هذا الكتاب فيما يأتي:

1- تَمَيُّز مخطوط مناسك الحج لشيخنا الأمير المالكي بالدقة والاختصار في ذكر أحكام المسائل المتعلقة بهذا الباب، بالإضافة إلى سهولة لغته مما يجعله ميسرا لكل من أراد الاستفادة منه (سواء أكان طالبًا مبتدئا أو انسانا عاميا).

2- شمولية الكتاب لجميع مناسك الحج، مع ذكر أدلة كل منها مما يعطي قيمة علمية كبيرة لهذا المخطوط.

3- الأهمية الخاصة لهذا الكتاب؛ إذ أنه سلّط الضوء على عبادة مهمة وركن من أركان الإسلام.

ثانيا- إشكالية الموضوع:

تختلف إشكالية البحث في تحقيق المخطوطات عن إشكالية البحوث الإنشائية؛ لأن تحقيق المخطوط يعتمد على مدى الإفادة من إخراجه، وليس الهدف منه الإجابة على إشكالية أو تساؤلات يطرحُها الباحثُ، ولهذا اختلف المصنّفُون في مناهج البحث العلمي في: هل تصاغ إشكالية في تحقيق المخطوطات أم لا؟.

وخروجا من الخلاف أحاول صياغة الآتي:

- هل هذه النسخ التي تحصلت عليها ترقى لإخراج الكتاب كما أراده مصنفه أو قريبا منه؟

- ما الجديد الذي توفر في هذا المخطوط من الناحية المعرفية ومن ناحية منهج معالجتها؟

- هل كان محمد الأمير المالكي مجرد ناقل فقط تختفي شخصيته وراء الأئمة الذين ينقل عنهم؟ أم كانت شخصيته مستقلة بارزة الحضور ولا يتوانى عن إبداء رأيه متى أمكنته الفرصة؟

ثالثا- أسباب اختيار الموضوع:

1- الأسباب الذاتية:

أ- ميولي للبحث في المصادر القديمة والاهتمام بها لأنها اللبنة الأساسية للاجتهاد المعاصر ومنها نستمدّ الأقوال الصحيحة والفتاوى الرصينة.

ب- رغبتي في التدرُّبِ والتمرُّسِ على تحقيق المخطوطات والتزوُّدِ من هذا العلم الشريف، واقتراح مشرفي د. عماد جراية -حفظه الله- بأن يكون موضوع مذكرتي لنيل درجة الماستر في تحقيق مخطوط مناسك الحج؛ فأُعجبت بالفكرة وبدأت في البحث في الموضوع من وقتها.

2- الأسباب الموضوعية:

أ- كَوْنُ هذا الكتاب لم يحقق تحقيقا علميا حسب قواعد البحث الحديثة من قبل –حسب اطلاعي-.

ب- مكانة المؤلِّف العلمية وكثرة تآليفه في جُلِّ العلوم نقلِيِّها وعقلِيِّها وأدبِيِّها.

ج- أن هذا المخطوط –مناسك الحج- جامع لما يحتاجه الحاج، مناسب لعوامِّ الناس.

رابعا- الدراسات السابقة:

طُبِعَ كتاب مناسك الحج لمحمد الأمير المالكي طبعة حجرية بمطبعة حسن الرشيدي سنة 1281هـ، لكنه لم يحقق تحقيقا علميا من قبل –حسب اطلاعي-.

أما قسم الدراسة فقد استندت فيه على مجموعة من الدراسات السابقة؛ وكان محلُّ استفادتي منها: ترجمة الشيخ الأمير، والحديث عن العصر الذي عاش فيه، وقد حاولت التغيير

في طريقة عرضها وتنسيقها طلبا لاختصار ما هو مطول وترتيب ما هو متناثر في الكتب، وهذه الدراسات كالآتي:

1- الشيخ محمد الأمير وأثره في الفقه المالكي، حمدي عبد المنعم شلبي، رسالة ماجستير غير مطبوعة، إشراف: صالح موسى شرف، كلية الشريعة والقانون بالأزهر، القاهرة-مصر، 1403هـ- 1983م.

2- ضوء الشموع على شرح المجموع-العبادات: كتب الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ت: عماد جراية، رسالة ماجيستير غير مطبوعة، إشراف: محمود إسماعيل، جامعة الجنان، طرابلس-لبنان، 2008م.

3- الشرح المليح على مقدمة غرامي صحيح، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ت: مراد صغير، رسالة ماجيستير مطبوعة، إشراف: عبد المجيد بيرم، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1434هـ-2013م.

خامسا- مناهج البحث:

حتى تكتمل خدمة المخطوط لَزِمَني استخدام المناهج الآتية:

1- **المنهج الوصفي:** في إعطاء صورة عامة شاملة لشتى نواحي حياة شيخنا الأمير وفي وصف النسخ.

2- **المنهج التاريخي:** من خلال رسم أحداث العصر الذي عاش فيه شيخنا الأمير في مجالات مختلفة، وتتبع المعالم والآثار التي ورد ذكرها في المخطوط؛ للوقوف على المعنى الذي سِيقَتْ لأجله.

3- **المنهج التحليلي:** والذي استعملته في دراسة المسائل المُشْكِلَةِ من الناحية التوثيقية، خاصة التي يكون فيها خلاف بين النسخ عن طريق الرجوع إلى المصادر التي اعتمد عليها شيخنا الأمير في هذا الكتاب وإلى الكتب المعتمدة في المذهب وإن كانت متأخرة عن زمن المؤَلِّف، وكذا في تقويم بعض الإشكالات وترشيدها بهدف النقد لا النقض من خلال محاكمتها إلى قواعد متفق عليها وبيان الخطأ والصواب فيها.

4- **المنهج الاستقرائي:** عن طريق تتبع ودراسة الإشكالات الواردة في المخطوط، وتفكيكها إلى عناصر ثم إرجاعها إلى أصولها، وتبيين مواطن الخطأ والصواب فيها.

5- **المنهج التوثيقي:** وهو المستعمل في قسم التحقيق وفي توثيق صحة نسبته إلى مؤلفه؛ حيث يعتمد على إخراج النص بأبهى حُلَّة ليكون كما أراده المؤلف، وكذا تصحيح الأخطاء وتصويبها، وشرح ما يحتاج إلى شرح منها[1].

سادسا- منهجية البحث:

1- منهجية العمل في القسم الدراسي:

أ- ذكرت ترجمة شاملة لشيخنا الأمير دون استطراد أو إطالة حتى يتناسب مع عدد صفحات بحث الماستر.

[1]- ينظر: أبجديات البحث في العلوم الشرعية، فريد الأنصاري، ص61 فما بعدها.

ب- اقتصر في ترجمة الأعلام الوارد ذكرهم في القسم الدراسي على ترجمة مختصر للشيوخ والتلاميذ؛ طلبا للاختصار، ولعدم وجود صلة مباشرة لباقي المذكورين بصلب البحث، وكانت الترجمة لهم كالآتي: اسم شهرته، اسمه واسم أبيه وجده –إن وُجِدَ-، كنيته، مذهبه الفقهي والمكان الذي يُنِسَبُ إليه، تاريخ وفاته.

ج- ذكرت مؤلفات شيخنا الأمير، وقسمتها إلى مطبوعة ومخطوطة، حتى يسهل الرجوع إليها؛ ففي المطبوعة ذكرت اسمه وتعريفا موجزا بمضمونه -مع الإشارة في الهامش إلى المراجع التي درستها بتوسع-، وفي المخطوطة ذكرت: اسم المخطوط وعدد صفحاته -إن وُجِدَ-؛ لأن عدد صفحات المخطوط هو أول ما يبحث عنه من يريد تحقيقه خاصة إذا كان في رسالة أكاديمية تتقيد بعدد معين من الصفحات.

د- ذكرت تعريفا لكتاب مناسك الحج، ثم وصفا للنسخ المستعملة في التحقيق كما يذكره علماء مناهج تحقيق المخطوطات[1].

2- منهجية العمل في قسم التحقيق:

أ- بعد أن جمعت نسخ المخطوط، اخترت النسخة الأصل بالاعتماد على جودة الخط ووضوحه، وهي نسخة أزهرية، ثم رمزت للنسخة الأزهرية الأخرى ب"أ" ولنسخة مكة المكرمة ب"م".

ب- نسخت النص كاملا من النسخة الأصل في المتن وشكلت النص كاملا، وأثبت الاختلافات التي في النسخة "أ" والنسخة "م" في الهامش؛ إلا بعض المواضع التي يكون فيها

[1]- ينظر: تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام هارون، ص42 فما بعدها.

الصواب في غير النسخة الأصل فأضع ما في النسخة (أ) أو (م) في المتن والذي في الأصل في الهامش مع تبيين موضع الخطأ من المصادر الأخرى.

ج- التزمت في أغلب المخطوط بالتَّشْكِيل الموجود في النسخة الأصل، وصححت التَّشْكِيل في بعض المواضع مع بيان الصواب والإحالة إلى المصدر الذي اعتمدته في التصحيح –إلا بعض المواضع التي لا تحتاج إلى رجوع للمصادر لكون الخطإ فيها جليا-.

د- التزمت قواعد الإملاء المعاصرة، وعلامات الوقف والترقيم الحديثة.

هـ- جعلت الآيات القرآنية بين قوسين مزهَّرين ﴿-﴾ بالاعتماد على رواية حفص عن عاصم، وأحلت إليها في المتن بذكر: اسم السورة ورقم الآية بين عارضتين [-].

و- خرَّجت الأحاديث بذكر: صاحب المصنف الحديثي واسم مصنفه، الكتاب، الباب، رقم الحديث، الجزء والصفحة، ثم أقوال أهل العلم في درجة صحتها إن كانت في غير الصحيحين، أما إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بتخريجه عندهما دون استيفاء بقية مصادر السنة. (مع ذكر معلومات الكتاب كاملة في قائمة المصادر والمراجع).

ز- صَوَّبتُ الأخطاء إن تأكّدت من وجودها وتبيين الصواب فيها مع الإحالة لمصادر وجود الصواب.

ح- عزوت المسائل الفقهية التي يكون فيها خطأ في النسخ، أو تحتاج إلى زيادة بيان أو تقييد، إلى المصادر المعتمدة في المذهب.

ط- شرحت الكلمات الغريبة والمصطلحات الغامضة من المصادر اللغوية التي تُعْنَى بشرح المفردات اللغوية.

ي- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في النص المحقق ترجمة موجزة من الكتب المتخصصة بترجمة الأعلام كالآتي: اسم العلم واسم أبيه، كنيته ولقبه ونسبته، أهم ما يميِّز شخصيته، بعض مؤلفاته، تاريخ وفاته[1].

ك- إذا كان الخلاف بين النسخ في كلمة واحدة فأضع أمامه علامة تهميش فقط، أما إذا كان الخلاف في أكثر من كلمة فأضعه بين قوسين (-)

ل- إذا كانت الزيادة من عندي فأضعها بين عارضتين [-]، وهذه الزيادة عبارة عن:

– زيادة لإصلاح الجملة إذا كان المعنى ناقصا أو السياق غير مستقيم اعتمادا على المصادر الأخرى.

- للإشارة إلى انتهاء كل وجه من الصفحة؛ مثلا: [10/أ] تشير إلى انتهاء الوجه الأول من اللوحة العاشرة، و[10/ب] تشير إلى انتهاء الوجه الثاني من اللوحة العاشرة.

سابعا- خطة البحث:

اعتمدت في تحقيقي على الخطة المعتادة في التحقيق العلمي وهي كالآتي:

[1]- وقد ترجمت في قسم التحقيق ترجمة واحدة للإمام مالك بن أنس –رحمه الله-؛ لأنه الوحيد الذي ذكر شيخنا الأمير اسمه صراحةً في نص هذا الكتاب.

- **مقدمة التحقيق:** ذكرت فيها أهمية الموضوع ،وإشكاليته، وأسباب اختياره، والأهداف التي أرجوا تحقيقها منه، والدراسات السابقة له، والمناهج، والمنهجية التي سأتبعها فيه، ثم سرد لخطة البحث في آخرها.

أولا - قسم الدراسة:

وفيه مطلبان:

ذكرت في الأول حياة العلامة محمد الأمير؛ وقسمته إلى فرعين؛ الأول يتكلم عن العصر الذي عاش فيه، والثاني في ترجمته التي اشتملت على ذكر اسمه ونسبه وكنيته ولقبه، ومولده ونشأته، وأخلاقه وصفاته، وطلبه للعلم، وشيوخه وتلاميذه، وآثاره العلمية، ومكانته العلمية وثناء العلماء عليه، والمناصب التي تولاها، وأخيرا وفاته.

أما الثاني فقسمته إلى فرعين أيضا؛ ذكرت في الأول التعريف بكتاب مناسك الحج من حيث: إثبات صحة تسميته ونسبته لمؤلفه، وسبب تأليفه، وأهميته ومحاسنه، ومآخذ عليه، ومصادره، ومنهجه في الكتابة، وفي الثاني وصفت النسخ التي اعتمدت عليها، من حيث: ذكر مصدرها، ونوع الخط الذي نُسِخَتْ به، وتاريخ نسخها، ورقم حفظها في المكتبة التي هي بها، وعدد أوراقها، ومتوسط عدد أسطرها، واسم الناسخ، واسم المنسوخ له –إن وُجِدَ-، والرمز الذي وضعته لها في البحث، والملاحظات العامة عليها.

ثانيا- قسم التحقيق: وفيه تحقيق نص الكتاب، بتخريج النص مشكولا أولا، ثم التعليق على ما بدا لي أنه يحتاج إلى تعليق.

- **خاتمة التحقيق:** وفيها أهم النتائج والتوصيات

- **فهارس علمية:** وهي فهرس الآيات وفهرس الأحاديث وفهرس الأشعار، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الأماكن والآثار التي وردت في نص المخطوط، وأخيرا فهرس الموضوعات.

ثامنا- صعوبات العمل:

تمثَّلت الصعوبات التي واجهتني في أمرين:

1- قلة خبرتي في هذا المجال ومحدودية معلوماتي فيه؛ مما جعل الوقت الذي استغرقته في إنجازه أطول.

2- صعوبة تحديد مقصود المؤلف من كلامه في مواضع كثيرة؛ مما أدَّى بي إلى البحث المتكرر في الموضع الواحد.

ولقد حاولت جاهدة -مع هذه الصعوبات- أن أُخرج المخطوط بأبهى حُلَّةٍ، وكما أراده المؤلف –إن شاء الله-، ولا يسعني إلا أن أقول كما قال الإمام الشاطبي في حرزه:

أَخـــي أَيُّـــهَـــا الْمُـجْـتَـــازُ نَـظْمِي بِبَـابِهِ ... يُـنَـــادَى عَـلَـــيْـهِ كَـــاسِـدَ السُّـــوْقِ أَجْمِـلَا

وَظُـــنَّ بِـــهِ خَـــيْـراً وَسَـــامِـــحْ نَسِيـــجَـهُ ... بِـــالإِغْـضَـاءِ وَالْحُـسْـــنَى وَإِنْ كـــانَ هَـلْـهَـلَا

وَسَـــلِّـــمْ لإِحْـدَى الْحُـسْـنَـــيَـيْـنِ إِصَـــابَـةٌ ... وَالأُخْـــرَى اجْـتِـهَـادٌ رَامَ صَـوْبًـا فَـأَمْحَـــلَا[1]

وَإِنْ كَـــانَ خَـــرْقُ فَـادَّرِكْـــهُ بِـــفَـــضْـلَـةٍ ... مِـــنَ الْحِـلْـمِ ولْـــيُـصْـلِـحْـهُ مَـنْ جَـادَ مِـقْـوَلَا

[1]- ينظر: منظومة حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، الشاطبي، ص8.

القسم الدراسي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حياة العلامة محمد الأمير

المطلب الثاني: التعريف بكتاب مناسك الحج ووصف النسخ

المطلب الأول: حياة العلامة محمد الأمير

سأتطرَّق في هذا المطلب لبيان أهم العناصر التاريخية التي أثرت في المسيرة العلمية لشيخنا الأمير وأهم الأحداث التي كانت في العصر الذي عاش فيه، ثم أذكر ترجمة مختصرة له.

الفرع الأول- العصر الذي عاش فيه :

كان للعصر الذي عاش فيه شيخنا الأمير أثر بالغ في مسيرته وفي مؤلفاته، وسأتطرق إليه فيما يأتي حسب التقسيم التاريخي للفترة التي عاش فيها (1154-1232هـ).

أولا- فترة الحكم العثماني على مصر: وهي الفترة (1154-1183هـ) وأهم ما كان فيها:

1- عدم الاستقرار وكثرة الفتن لوجود تنازع حول منصب الزعامة بين العثمانيين والمماليك.

2- تفشي الفساد الاقتصادي في كافة المجالات بسبب إهمال الأعمال العامة واستغلال المرافق في المصالح الشخصية للحكام والولاة.

3- التباين بين الطبقات الاجتماعية حيث كان بينها فرق واضح بين الطبقة الغنية (العثمانيون والمماليك) وبين المصريين الذين كانوا يعانون انحطاط المستوى المعيشي[1].

ومع هذه الظروف العامة إلا أنه كانت هناك فترة منها تنعم بالاستقرار والاطمئنان؛ وهي الفترة بين (1174-1178هـ) والتي تَوَلَّى فيها علي بك الكبير إمارة الحج، والذي أعلن استقلال مصر عن الدولة العثمانية سنة 1183هـ، لكن حال البلاد اضطرب بعدها خاصة بعد مجيء إبراهيم بك ومراد بك في الفترة (1189-1213هـ)، حيث إن البلاد لم ترَ في تاريخها كله أظلم ولا أطغى ولا أسوأ من هذه الفترة[2].

وهذه الأوضاع التي كانت تشهدها مصر قد أثرت على شيخنا الأمير حيث كان أقل إنتاجا فيها لأن أغلب جهوده كانت في الدفاع عن البلاد وبَثِّ روح الشجاعة بين المواطنين[3].

---

[1]- ينظر: تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم في مصر، عبد الرحمان الرافعي، 45/1 فما بعدها.

[2]- ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، 283/1.

[3]- ينظر: الشيخ الأمير وأثره في الفقه المالكي، حمدي عبد المنعم شلبي، ص10.

ثانيا- فترة الحملة الفرنسية على مصر: في أواخر سنة 1212هـ قام القائد الفرنسي نابليون بونابارت بشنِّ حملة على مصر، ونجح فيها بامتلاك مصر والسطو على ممتلكاتها، لكن هذا الحكم لم يلبث أكثر من ثلاث سنوات، وأهم ما تميزت به هذه الفترة:

1- بقاء الوضع الاقتصادي والاجتماعي على ما كان عليه في عهد العثمانيين.

2- بداية بعض مشاريع الإصلاح مع إعادة الديوان الذي كان الباعث إليه تخفيف ثورة نفوس الشعب واسترضاءهم.

3- بداية ظهور بوادر الاستقرار وانعكاس أثرها على الحالة الفكرية أيضا[1].

ثالثا- فترة حكم محمد علي باشا: بعد جلاء الفرنسيين من مصر ثارت النزاعات حول الحكم حتى تمكن محمد علي باشا من تولي الحكم بإرادة الشعب والعلماء سنة 1221هـ، وكان أهم ما فيها:

1- تحسن الحالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للبلاد؛ حيث كوَّن الجيش المصري وطوَّر أنظمة التعليم وطبَّق أنظمة اقتصادية حديثة.

2- إكمال مشاريع الإصلاح التي بدأ فيها الفرنسيون[2].

ومع اهتمام محمد علي بالتعليم كأساس لنهضة الدولة انعكس هذا الأثر على العلماء ومن بينهم شيخنا الأمير؛ حيث زاد انتاجه العمي المُتمثِّل في مؤلفات متنوعة أثرى بها العلوم الشرعية المختلفة رغم أنها كانت الفترة الأقصر في حياته[3].

وقد كانت المؤلفات في عصر شيخنا الأمير تدور حول المؤلفات المذهبية المعروفة تأليفا وتدريسا؛ فقد كانوا يضعون عليها شرحا، ثم شرحا على الشرح وسمَّوْه حاشية، وعليه شرح آخر

---

[1]- ينظر: تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم في مصر، عبد الرحمان الرافعي، 50/1 فما بعدها.

[2]- ينظر: تاريخ الإصلاح في الأزهر وصفحات من الجهاد في الإصلاح، عبد المتعال الصعيدي، ص17.

[3]- ينظر: مصر في القرن الثامن عشر، محمود الشرقاوي، 179/1، الشيخ الأمير وأثره في الفقه المالكي، حمدي عبد المنعم شلبي، ص10.

سمَّوْه تقريرا، فلم يظهر التجديد في التأليف إلا في بعض المؤلفات اليسيرة مثل كتاب المجموع لشيخنا الأمير[1].

الفرع الثاني- ترجمته:

أولا- اسمه ونسبه وكنيته ولقبه:

هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن عبد العزيز، السنباوي الأزهري المالكي، يُكنَّى بأبي عبد الله وبأبي محمد نسبة إلى ابنه محمد الأمير الصغير، أما سبب تلقيبه بالأمير كما يحكي عن نفسه فيقول: "سبب تلقبنا به أن جدي الأقرب أحمد ووالده عبد القادر كانا ذوي إمارة حكم في بلاد الصعيد"[2]، وتحديدا يلقَّبُ بالأمير الكبير تفريقا بينه وبين ابنه محمد الذي يلقّبُ بالأمير الصغير[3].

ثانيا- مولده ونشأته:

ولد شيخنا الأمير في شهر ذي الحجة سنة أربع وخمسين ومائة وألف (1154هـ-1741م) في ناحية سَنَبُو[4] بمصر وبها عُرِفَ (السنباوي) مع أن أصلهم من المغرب، ثم ارتحل مع والديه إلى القاهرة وهو ابن تسع سنين وكان قد ختم القرآن[5]، وحُبِّبَ إليه طلب العلم[6].

ثالثا- مذهبه:

كما يظهر من أول صفحة من النسخة الأصل لهذا المخطوط –مناسك الحج- فقد كان شيخنا الأمير مالكيَّ المذهب، شاذليَّ الطريقة، أشعريَّ العقيدة.

---

[1]- ينظر: تاريخ الإصلاح في الأزهر وصفحات من الجهاد في الإصلاح، عبد المتعال الصعيدي، ص9.

[2]- ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، محمد الأمير المالكي، 1/31-32.

[3]- ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن الجبرتي، 3/573، معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف سركيس 2/473، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد مخلوف، 1/520، الأعلام، الزركلي، 7/17، هدية العارفين، إسماعيل الباباني البغدادي، 2/358.

[4]- بفتح أوّله وثانيه ثمّ باء موحدة وواو ساكنة: قرية بالصعيد على غربيّ النيل، ينظر: معجم البلدان، شهاب الدين الحموي، 3/261.

[5]- لم أقف على الرواية التي حفظ بها شيخنا الأمير القرآن الكريم.

[6]- ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن الجبرتي، 3/573.

رابعا- أخلاقه وصفاته:

يَحكي كثير من أصحاب التأريخ عن الصفات الحميدة والأخلاق النبيلة لشيخنا الأمير كما يروون كثيرا من مناقبه ومنها:

- الجرأة والشجاعة مع كونه فصيحا متكلما لا تأخذه في الحق لومة لائم، ومحبة الخير والسعي للصلح بين المتخاصمين؛ ومما يذكر في ذلك أنه حينما أراد أحمد باشا الوالي التركي أن يوقع ظلما بالسيدة نفيسة المرادية (زوجة مراد بك) هدّده بمقاطعته له مع ما للأمر من عواقب وخيمة، فتراجع الوالي عن ظلمه، ويدل هذا على مكانة الشيخ وما كان له من الهَيْبَةِ والقدرة على التصدي لظلم الحكام[1].

- البعد عن أغراض الدنيا؛ والاعتناء بطلبته وبالجامع الأزهر الذي كان ناظرا عليه مواظبا على خدمته[2].

- الإعراض عن الدنيا والزهد فيها، والرغبة في الآخرة والسعي إليها؛ ومن نظمه[3] قوله:

دَعِ الدُّنْـيَـا فَلَـيْسَ بِهَا سُـرُورٌ ... يَـتِمُّ وَلَا مِـنَ الأَحْـزَانِ تَـسْـلَمْ

وَنَـفْـرِضُ أَنَّـهُ قَـدْ تَمَّ فَـرْضًـا ... فَـغَمٌّ زَوَالِـهِ أَمْـرٌ مُحَـتَّـمْ

وَكُـنْ فِـيهَا غَـرِيبًا ثُمَّ هَيِّـئْ ... إِلَى دَارِ البَـقَا مَـا فِيهِ مَـغْنَمْ

وَإِنْ لَا بُـدَّ مِنْ لَهْوٍ فَلَهْوٌ ... بِشَيْءٍ نَـافِـعٍ، وَاللهُ أَعْـلَـمْ

- التواضع واتهام النفس بالتقصير؛ وهو ما يظهر في كثير من كتبه التي يبدأ فيها بعبارات الخضوع والعبودية لله تعالى[4].

- رقة القلب ولطف المزاج[5].

---

[1]- ينظر: مصر في القرن الثامن عشر، محمود الشرقاوي، 133/2.

[2]- سيأتي تفصيله عند ذكر المناصب التي تولاها.

[3]- ينظر: كنز الجوهر من تاريخ الأزهر، سليمان رصد الحنفي، ص 161-162،

[4]- ينظر: الشيخ الأمير وأثره في الفقه المالكي، حمدي عبد المنعم شلبي، 47-48.

[5]- ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن الجبرتي، 574/3.

خامسا- طلبه للعلم:

بعد أن ارتحل شيخنا الأمير إلى القاهرة وهو ابن تسع سنين (وكان قد ختم القرآن)، بدأ رحلته في طلب العلم في الأزهر الشريف؛ فتلقى مختلف علوم الشريعة من علمائها الأفذاذ وكانت خطته كالآتي:

1- **القرآن الكريم:** كان شيخه الأول هو والده الذي قال عنه أنه "كان من أجلاء حملته الذين يتلونه حق تلاوته".

ثم قرأ السبع من طريق الشاطبية[1] على مقرئ أهل الأزهر الشيخ السيد علي البدري إلى أثناء سورة آل عمران.

ثم انتقل إلى الشيخ محمد بن الحسن المنير، فقرأ عليه ثلاث ختمات من طريق الشاطبية والدرة[2] والطيبة[3].

2- **الحديث النبوي:** ذكر شيخنا الأمير أن له إجازات في كثير من كتب الحديث (وهي أغلب إجازاته)، على رأسها موطأ الإمام مالك، وصحيحا البخاري ومسلم، وكثير من كتب السنن، ومسند الإمام أبي حنيفة، ومسند الإمام الشافعي، ومسند الإمام أحمد ابن حنبل، والشمائل للترمذي، وغيرها الكثير من المصنفات الحديثية التي يقصر المقام عن تعدادها.

---

[1]- الشاطبية: هي منظومة للإمام الشاطبي ابن فِيرُّهْ (ت590هـ) واسمها: "حرز الأماني ووجه التهاني" نظم فيها كتاب التيسير لأبي عمرو الداني الذي يحوي القراءات السبع المتواترة بطريقة الترميز وزاد عليه فوائدا، ينظر: الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، عبد الفتاح القاضي، ص3-4.

[2]- الدرة: هي منظومة للإمام محمد ابن الجزري (ت833هـ) واسمها: "الدرة المضية في القراءات الثلاث المرضية" نظم فيها كتابه تحبير التيسير في القراءات العشر، والقراءات من طريقَي الشاطبية والدرة تسمى القراءات العشر الصغرى، ينظر: منظومة الدرة المضية في القراءات العشر المرضية، محمد ابن الجزري، ص1، الإيضاح لمتن الدرة في القراءات الثلاث المتممة للعشر، عبد الفتاح القاضي، ص25-26.

[3]- الطيبة: هي منظومة للإمام محمد ابن الجزري (ت833هـ) واسمها: "طيبة النشر في القراءات العشر" نظم فيها كتابه النشر في القراءات العشر، والقراءات من طريقها تسمى القراءات العشر الكبرى، ينظر: طيبة النشر في القراءات العشر، محمد ابن الجزري، ص1 فما بعدها.

3- **التفسير:** وأخَّره لأنه يُسْتَمَدُّ من حديث رسول الله ﷺ، فدرس تفسير الجلالين (السيوطي والمحلي)، وتفسير القرطبي، وتفاسير ابن عطية، والزمخشري، والبيضاوي، والثعلبي، وغيرها.

4- **الكلام:** ويعني به علم التوحيد فيروي فيه طريقة الأشعري ومصنفاته، وتآليف أبي منصور الماتريدي، وتصانيف إمام الحرمين الجويني، وتصانيف عضد الدين الإيجي، والتفتازاني، والفخر الرازي، والسنوسي، وإبراهيم اللقاني، وابن حجر الهيتمي.

5- **الفقه:** بدأ تعلّمه بالفقه المالكي (والذي عُرِفَ به) على يد الشيخ على الصعيدي؛ فدرس تآليف ابن الحاجب، وابن عرفة، والقرافي، الفقهية والأصولية، ثم انتقل لفقه الحنفية فدرسه على الشيخ حسن الجبرتي، وبعده فقه الشافعية على الشيخ المنير، وختم بفقه الحنابلة على الشيخ مصطفى الشامي الحنبلي.

6- **أصول الفقه:** فيروي فيه جمع الجوامع، وسائر مؤلفات ابن السبكي.

7- **اللغة:** ودرس مختلف علوم اللغة العربية؛ فأخذ القاموس للفيروزا بادي في اللغة، ومصنفات ابن مالك وابن هشام والآجرومية[1] في النحو، وتلخيص المفتاح والإيضاح وشرحه الأطول في علم المعاني والبيان، ومقامات الحريري في الأدب.

8- **التصوف:** وأخرها "لأنها الزبدة والمنتهى؛ فإن الشريعة علم الشرع، والعلوم الأولية وسائل لفهمه وطريقة العمل به، والحقيقة أسرار وأنوار يثمرها العمل، واتقوا الله ويعلمكم الله"[2].

فيروي فيه قوت القلوب لأبي طالب المكي، والرسالة للقشيري، ومؤلفات الغزالي، والحكم لابن عطاء السكندري، وغيرها.

9- **علوم أخرى:** وقد أخذ علوما من غير العلوم الشرعية مثل علم الهيئة، والهندسة، والميقات، ،والأفاق على شيخه حسن الجبرتي[3].

---

[1]- وهي أول ما حفظ من المتون، ينظر: عجائب الآثار 573/3.

[2]- سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، محمد الأمير المالكي، ص 257.

[3]- ينظر أسانيد شيخنا الأمير في طلبه للعلم: سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، محمد الأمير المالكي، ص 11 فما بعدها.

سادسا- شيوخه وتلامذته:

1- **شيوخه:** ذكر شيخنا الأمير في ثبته أسانيد مشايخه "أساتذة الأنام، مشايخ الإسلام" كما وصفهم وهم:

- الشيخ العدوى، علي بن أحمد بن مكرم الله، أبو الحسن، الصعيدى المالكي الأزهري، ت1189هـ.
- الشيخ محمد البليدي، المالكي الحسني الأندلسي الأزهري، ت1176هـ.
- الشيخ التاودي، محمد بن الطالب بن سودة، أبو عبد الله، المري الفاسي، ت1207هـ.
- الشيخ السقاط، علي بن محمد بن علي المغربي، أبو الحسن، ت 1183هـ.
- الشيخ الجبرتي، حسن بن إبراهيم بن حسن، بدر الدين أبو التهاني، الزيلعي العقيلي الحنفي، ت1188هـ.
- الشيخ الحفني، يوسف بن سالم بن أحمد، جمال الدين أبو الفضل، المصري الشافعي، ت1178هـ.
- الشيخ الحفني، محمد بن سالم بن أحمد، نجم الدين أبو المكارم، الشافعي الخلوتي، ت1181هـ.
- الشيخ الجوهري، أحمد بن الحسن بن عبد الكريم، الخالدي الشافعي الأزهري، ت1182هـ.
- الشيخ الملوي، أحمد بن عبد الفتاح بن يوسف، شهاب الدين، المجيري الشافعي القاهري الأزهري، ت1181هـ.
- الشيخ عطية بن عطية، الأجهوري الشافعي البرهاني الضرير، ت1190هـ.
- الشيخ المنير، محمد بن الحسن بن محمد، السمنودي الأحمدي الشافعي الخلوتي الأزهري، ت1199هـ.
- الشيخ محمد بن عبد السلام، أبو عبد الله، الناصري، ت1239هـ.

- الشيخ محمد بن اسماعيل بن محمد، النفراوي المصري المالكي، ت1185هـ.
- الشيخ عبد الرحمن بن مصطفى، العيدروس الحسيني، ت1135هـ[1].

ومنهم مشايخ لم أجد لهم ذكرا في غير ثبته وهم:

- الشيخ علي البدري.
- الشيخ مصطفى الشامي الحنبلي.
- السيد عبد الرحمان بن مصطفى العيدروس.
- الشريف الصالح السيد مجاهد[2].

2- تلامذته:

- الشيخ الأمير الصغير، محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، السنباوي، أبو عبد الله، ت1253هـ.
- الشيخ الصاوي، أحمد بن محمد، أبو العباس، الخلوتي، ت1241 هـ.
- الشيخ حجازي بن عبد المطلب العدوي، ت1211هـ.
- الشيخ عبد الله العدوي القاضي، أبو محمَّد، ت1257 هـ.
- الشيخ البناني، مصطفى بن محمد بن عبد الخالق، ت1237 هـ.
- الشيخ أحمد بن عبد الكريم بن محمَّد الأمير الصغير، أبو العباس، ت1283هـ.
- الشيخ منة الله الشباسي، أحمد بن أحمد، أبو العباس، ت1292 هـ.
- الشيخ العقباوي، مصطفى بن أحمد، أبو الخيرات، ت1221 هـ.
- الشيخ محمد عبد الفتاح، المالكي، ت1221 هـ.
- الشيخ العطار، حسن بن محمد، أبو السعادات، الشافعي الأزهري المغربي المصري، ت1250 هـ[3].

---

[1]- ينظر: المصدر نفسه، ص 5 فما بعدها، الشيخ الأمير وأثره في الفقه المالكي، مصطفى عبد المنعم شلبي، ص 51 فما بعدها.

[2]- ينظر: سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، محمد الأمير المالكي، ص 16 فما بعدها.

[3]- ينظر: الشيخ الأمير وأثره في الفقه المالكي، مصطفى عبد المنعم شلبي، ص 65 فما بعدها.

سابعا- آثاره العلمية:

كان لتنوع العلوم التي تلقاها شيخنا الأمير واختلاف المشارب التي أخذ منها أثر بالغ وواضح على مؤلفاته التي تنوعت مجالاتها في مختلف العلوم، وقد قَسَّمْتُ ذكرها إلى مطبوعة ومخطوطة حتى يَسْهُلَ الرجوع إليها، وهي كالآتي[1]:

1- المؤلفات المطبوعة:

- سد الأرب من علوم الإسناد والأدب: ويُعرف بثبت الأمير، وهو مؤلَّف حديثي يَحْوِي أسانيد شيخنا الأمير عن شيوخه في مختلف العلوم الشرعية.

- حاشية الأمير على إتحاف المريد: وهو مؤلَّف في علم الكلام عبارة عن حاشية على شرح الشيخ اللقاني لجوهرة التوحيد.

- الشرح المليح على مقدمة "**غرامي صحيح**": وهو شرح لنظم ابن فرح في مصطلح الحديث[2].

- المجموع وشرحه مع حاشية ضوء الشموع: وهو مختصر في الفقه المالكي سار فيه على طريقة مختصر خليل وزاد عليه فروعا فقهية، ثم وضع عليه شرحا، وعلى الشرح حاشية سماها: ضوء الشموع على شرح المجموع.

- شرح الأمير على منظومة بهرام: وهو شرح على منظومة العلامة بهرام في المسائل التي لا يعذر بالجهل فيها أحد.

- الإكليل شرح مختصر الإمام خليل: وهو شرح لمختصر الإمام خليل ألَّفه على طريقة المزج بين المتن والشرح مع بيان الراجح من الأقوال.

- حاشية الأمير على الجواهر الزكية: وهي حاشية على شرح ابن تركي للعشماوية.

- حاشية الأزهرية: وهي حاشية على شرح الشيخ خالد الأزهري على الأزهرية.

---

[1] - ينظر : القول النضير في مؤلفات الأمير، البناني، ص 232 فما بعدها، نقلا عن: ضوء الشموع على شرح المجموع – جزء العبادات- دراسة وتحقيق-، عماد جراية، ص78 فما بعدها، الشيخ الأمير وأثره في الفقه المالكي، حمدي عبد المنعم شلبي، ص26.

[2] - وقد حصلت بفضل الله على الكتاب محققا في رسالة ماجيستير بجامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، ت: مراد صغير، وقد طبعته دار ابن حزم، بيروت، لبنان، سنة 1434هـ-2013م.

- الوظيفة الشاذلية وأراء الطريقة المذكورة[1]

- حاشية الأمير على شذور الذهب: وهي حاشية نحوية على شرح شذور الذهب لابن هشام الأنصاري.

- حاشية الأمير على مغنى اللبيب: وهي حاشية نحوية على مغني اللبيب لابن هشام الأنصاري.

- حاشية الأمير على شرح الملوي على رسالة الإمام السمرقندي: وهو مؤلَّف في علم البلاغة (فن الاستعارات).

- الكوكب المنير أو تحفة المريد فيما يتعلق بأفعال العبيد: وهو مختصر في العبادات والمعاملات حتى باب البيوع.

- "ثمر الثُمام[2]" شرح غاية الإحكام في آداب الفهم والإفهام: وهو مؤلَّف في آداب البحث يبين فيه ما "يجب على المتفهِّم والمفهِّم أن يعلمه في حل العبارات وطرق فهمها"[3].

2– المؤلفات المخطوطة:

وهي أغلب مؤلفاته والتي تحتاج عملا كبيرا وجهدا جهيدا لإخراجها وتحقيقها حتى تتم الاستفادة منها؛ لما لها من قيمة علمية ترجع لسِعَةِ علم شيخنا الأمير، وسأذكرها فيما يأتي حسب العلوم التي تندرج تحتها، مع ذكر عدد صفحات المخطوط –إن وُجِدَ-.

- في التفسير وعلوم القرآن:

- انشراح الصدر في بيان ليلة القدر: في 16صفحة.

- تفسير المعوذتين: في 16صفحة.

- حسن الذكرى في شأن الإسراء.

- رسالتان في حكم اللحن في القرآن الكريم.

---

[1] - لم أجد معلومات عنه سوى اسمه، ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف سركيس، 475/2.

[2]- الثُّمَامُ: نبت ضعيف له خوص أو شبيه بالخوص وربما حشي به وسد به خصاص البيوت، ينظر: مختار الصحاح، محمد الرازي، ص50.

[3]- ينظر: ثمر الثمام شرح غاية الإحكام في آداب الفهم والإفهام، محمد الأمير، ص33.

- رسالة في قوله تعالى في سورة البقرة ﴿ **وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا** ﴾[البقرة:35] وقوله تعالى في سورة الأعراف ﴿ **فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا** ﴾[الأعراف:19].
- رسالة في قوله تعالى ﴿ **لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ** ﴾[آل عمران:128].
- **في الحديث وعلومه:**
- رسالة في حديث « **لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ نَبِيًّا** »[1].
- **مؤلفاته في علم الكلام (التوحيد):**
- سؤال في الفراغ المتوهم وجوابه: في 5صفحات.
- شرح الأمير على منظومة السقاط: في 52صفحة.
- مطلع النيرين فيما يتعلق بالقدرتين: في 17صفحة.
- **مؤلفاته في الفقه:**
- شرح "**منظومة البيلي**" فيما استثنى من قاعدة "كل ما بطل على الإمام بطل على المأموم": في 28صفحة.
- ختم الجليل على مختصر خليل: في 32صفحة.
- حاشية شرح الشنشوري على الرحبية.
- الفيض الرباني على شرح الزرقاني: في 154صفحة.
- البدر المنير على شرح الزرقاني لمختصر خليل: في 1408صفحات.
- مناسك الحج: وهو الكتاب الذي أعمل على تحقيقه في هذا البحث، وسأذكره بتفصيل في المطلب الثاني من هذا القسم.
- رسالة في أجوبة عن أسئلة فقهية: في 104صفحات.
- منتهى المآرب على كفاية الطالب: في 360صفحة.
- **في التاريخ:**
- بهجة الأنس والائتناس شرح زاري المحبوب في رياض الآس[1].

[1] - رواه السيوطي في الجامع الصغير، حديث رقم: 9403، ص 3102، وقال الألباني: حديث صحيح.

– في التصوف والأخلاق:

- رسالة الأمير في البسملة.
- رسالة في حسبي الله ونعم الوكيل.
- شرح الأمير على البسملة والحمدلة للصبان: في 61صفحة.
- صلوات على سيد الأنام عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأزكى السلام.
- نتائج الفكر في آداب الذكر: في 8صفحات.

– في النحو والصرف:

– رسالة على بسملة شرح الشيخ خالد على الآجرومية: في 13صفحة.

– رفع التلبيس فيما سئل به ابن خميس: في 10صفحات.

– شرح منظومة **"لا سيما"** للسجاعي: في 16صفحة.

– في البلاغة:

– حاشية الأمير على المطول للسعد التفتازاني: في 360صفحة.

- في علم العروض:

- شرح الأمير على منظومة السجاعي في العروض: في 55صفحة.

– في علم المنطق:

- حاشية الأمير على نظم العلامة الشيخ السجاعي في أنواع المنافاة.

- في علم الوضع:

- إتحاف الإنس في العلمين واسم الجنس.

– في العلوم الطبيعية:

– القول الميسور في الظل والنور: في 12صفحة.

– شفاء الغليل بزوال ما أشكل من مسألة حوض السلسبيل: في 7صفحات.

---

[1]- لم أجد معلومات عنه سوى اسمه، ينظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف سركيس، 473/2.

ثامنا- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه:

كان لشيخنا الأمير منزلة عظيمة في الأزهر الشريف منذ بداية طلبه للعلم وحتى جلوسه للتعليم والتدريس فيه وهو في سن صغيرة، وكان له الأثر الكبير لكثرة تآليفه وتنوعها حيث استفاد منها كثير من طلبة العلم والعلماء أيضا؛ فقد حضر دروسه العلماء وشهدوا بفضله واستجازوه وأجازهم بما هو مجاز به من أشياخه[1].

وله كثير من المناقب الشريفة التي تحسب له ومنها:

1- ما كتبه له مشايخه عندما أجازوه؛ فقد شهدوا له بالعلم والفهم[2].

2- ما رُوِيَ من أن شيخه العدوي كان إذا توقف في موضع يقول: هاتوا مختصر الأمير[3].

3- كان عديد من كتبه ومؤلفاته تُدَرَّسُ بالأزهر الشريف حتى وقت قريب، ولمع اسمه بين أسماء العلماء الأعلام[4].

تاسعا- المناصب التي تولاها:

اهتمَّ شيخنا الأمير في غالب أوقاته بالتأليف والتدريس، فلم يتولَّ من المناصب إلا ثلاثة مناصب وهي:

1- **مشيخة السادة المالكية:** فقد كانت العادة في الأزهر الشريف أن للسادة المالكية شيخًا يتكلم عليهم وتكون درجته قريبة من شيخ الشيوخ[5]، وهي أقدم مشيخة في الأزهر، وقد تولاها بعد الشيخ الدردير المالكي[6].

2- **عضو الديوان العمومي في عهد الفرنسيين:** وهو مُمَثِّلُ سكان القاهرة على اختلاف طبقاتهم، وقد كان معطَّلا بعد إخماد ثورة القاهرة ثم أعيد في عهد نابليون حين استعماره لمصر،

---

[1]- ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمان الجبرتي، 574/3.

[2]- ينظر: سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، محمد الأمير المالكي، ص6-16.

[3]- يقصد كتابه المجموع في الفقه المالكي، ينظر: تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمان الجبرتي، 574/3.

[4]- ينظر: مصر في القرن الثامن عشر، محمود الشرقاوي، 163/2-164.

[5]- وهو شيخ السادة الحنفية والشافعية والحنابلة، ينظر: كنز الجوهر في تاريخ الأزهر، سليمان رصد الحنفي، ص159-160.

[6]- ينظر: الخطط التوفيقية 41/4، كنز الجوهر في تاريخ الأزهر، سليمان رصد الحنفي، 159-161.

فكان يحوي 60عضوا من مختلف الطبقات الاجتماعية وعلى رأسهم العلماء ومن بينهم شيخنا الأمير[1].

3- ناظر الجامع الأزهر: كان للأزهر الشريف ناظر ليس من المماليك يتولى الإشراف على نظافته وفرشه والعناية بمن فيه، لكنها أُبْطِلت في عهد الفرنسيين ثم أعادها محمد علي وعيّن لها شيخنا الأمير[2].

عاشرا- وفاته:

قال عبد الرحمان الجَبَرْتِي في تاريخ عجائب الآثار: "وبآخره ضعفت قواه، وتراخت أعضاه، وزاد شكواه، ولم يزل يتعلل ويزداد أنينه ويتململ، والأمراض به تُسَلْسِلُ، وداعي المَنون عنه لا يتحول، إلى أن توفي يوم الإثنين عاشر ذي القعدة الحرام سنة 1232هـ-1811م، وكان له مشهد حافل جدا، ودفن بالصحراء بجوار مدفن الشيخ عبد الوهاب العفيفي ... وكثر عليه الأسف والحزن"[3] وقيل في رثائه:

حَـلَـفَ الزَّمَـانُ لَـــيَـــأْتِـيَنَّ بِمِـــثْـلِـهِ حَـنَـثَـتْ يَمِـيـنُـكَ يَـا زَمَـانُ فَـكَـفِّـــرِ

وهكذا توفي شيخنا الأمير وقد ترك للمكتبة الإسلامية ذخيرة كبيرة وكان مثلا عاليا لكل من يريد خدمة الإسلام والمسلمين، فما عَمَلُهُ إلا صدقة جارية أسأل الله أن يجعلها في ميزان حسناته يوم القيامة، وأن يُسَخِّرَ لما بقي من مؤلفاته مخطوطا طلاب علم جادين يخدمونها بما هي أهلُه[4].

---

[1]- تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم في مصر، عبد الرحمان الرافعي، 2/15-16.

[2]- مصر في القرن الثامن عشر، محمود الشرقاوي، 2/178.

[3]- تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي، 3/573،

[4]- كنز الجوهر في تاريخ الأزهر، سليمان رصد الحنفي، ص162.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب مناسك الحج ووصف النسخ

وسأذكر فيما يأتي تعريفا موجزا عن الكتاب، ووصفا مختصرا للنسخ التي استعملتها في تحقيقه.

الفرع الأول: التعريف بكتاب مناسك الحج

أولا- إثبات اسمه ونسبته لمؤلفه:

يمكن أن نتأكد من اسم المخطوط ونسبته لشيخنا الأمير من نص المخطوط نفسه، وفي كل نسخه؛ حيث قال في أوله بعد الحمدلة والصلاة على النبي ﷺ: "فَيَقُولُ **مُحَمَّدُ بِنُ مُحَمَّدٍ الأَمِيرِ الأَزْهَرِي المَالِكِي**: اِلْتَمَسَ مِنِّي بَعْضُ الأَعِزَّةِ عَلَيَّ المُتَرَدِّدِينَ إِلَيَّ: بَيَانَ **مَنَاسِكِ الحَجِّ** ..." فيكون هذا دليلا قاطعا على صحة اسمه ونسبته.

ثانيا- سبب تأليفه:

كما يظهر من كلام شيخنا الأمير أن سبب تأليفه هو طلب من بعض الأعزة إليه الراغبين في بيان مناسك الحج، ويَغْلُبُ على الظن –والله أعلم- أنهم من عوامِ الناس؛ وذلك للأسباب الآتية:

- بساطة لغته وبُعْدُها عن التعقيد ولغة لترميز التي اعتمدنا المؤلف في كتابه المجموع؛ حيث أنه يتقن الكتابة بهذا الأسلوب، فلو كان موجَّها لطلاب العلم أو العلماء لَكَتَبَ هذا الكتاب بنفس الأسلوب.

- المنهجية التي اتبعها في كتابه، والتي سار فيها على طريقة الشرح العملي لمناسك الحج ولم يضف إليها أمورا نظرية مثل تعريف الحج، وحكمه، والاختلافات الفقهية –إلا في بعض المواضع التي سيأتي بيان سبب ذكره للخلاف فيها-

-ذكره للترجيح دون الخوض في الخلاف –غالبا- مما يسهل على العوام الوصول للمراد بأقرب الطرق.

ثالثا- أهمية الكتاب ومحاسنه:

- ذكر مناسك الحج بطريقة مختصرة وبأسلوب واضح تُمَكِّنُ كل من يريد قراءته من فهمه، وهذا يُظهر مقدرته على الكتابة بالأسلوبين: السهل الواضح، والصعب المركب الذي يحتاج من القارئ أن يكون متمكنا في هذا العلم قادرا على فك ألفاظه ورموزه (كما هو الحال في كتابه المجموع وشرحه).

- أن هذا الكتاب على صِغَرِ حجمه جامع لكل مناسك الحج دون إسهاب في مواضيع ليس لها علاقة مباشرة بالموضوع ولا اختصار يُخِلُّ بالموضوع، فلا يشتت ذهن القارئ بل يجعله يركز على الهدف منه وهو تعليم طريقة أداء مناسك الحج عمليا.

رابعا- مآخذ على الكتاب:

- استشهاده ببعض الأحاديث والآثار الضعيفة؛ منها ذكره لحديث: «**يَنْزِلُ عَلَى هَذَا البَيْتِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ رَحْمَةً: سِتُّونَ لِلطَّائِفِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ، وَعِشْرُونَ لِلنَّاظِرِينَ إِلَيْهِ**».

- ذكره للخلاف العالي في بعض المواضع دون الأخرى؛ والذي يتنافى مع بساطة الكتاب، مثل ذكره للخلاف في وقت قطع التلبية.

-اختصاره لبعض المواضع اختصار المتون وهو ما لا يليق بالعوام؛ مثل قوله: "فَإِذَا وَصَلَ المَشْعَرَ الحَرَامَ بَيْنَ مُزْدَلِفَةَ وَقُزَحٍ سُنَّ وُقُوفُهُ بِهِ مُتَضَرِّعًا مُسْتَقْبِلًا لِلْإِسْفَارِ".

- وجود كثير من العبارات فيها سقط مُخِلٌّ بالمعنى يُرَجَّحُ أن يكون خطأً من النساخ؛ مثل قوله: "وَيَحْرُمُ قَطْعُ الشَّجَرِ الَّذِي خَارِجَ بُيُوتِهَا القَدِيمَةِ بَرِيدٌ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ"، والصحيح بزيادة: [فحَدُّ الحَرَمِ المَدَنِيِّ] بَرِيدٌ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ؛ لأنه دون هذه الزيادة لن يظهر المعنى المقصود هل هو الحرم المدني أو المكي، خاصة أنه قد ذكر حدودَ الحرمِ المكيِّ من قبل.

خامسا- مصادر الكتاب:

اعتمد شيخنا الأمير على عدد من المصادر؛ منها ما صرَّح به[1]، ومنها ما يُدرَك بالتتبع والرجوع إلى الأصل الذي أُخِذَت منه وهي:

أ- كتب الحديث:

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (المتوفى 256هـ).
- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني المعروف بابن ماجه (المتوفى 273هـ).
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني، المعروف بأبو داود (المتوفى 275هـ).
- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى (المتوفى 279هـ).
- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين الخُسْرَوْجِردي الخراساني، المعروف بالبيهقي (المتوفى 458هـ).
- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين الخُسْرَوْجِردي الخراساني، المعروف بالبيهقي (المتوفى 458هـ).
- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (المتوفى 31هـ).
- صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (المتوفى 911هـ).
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (المتوفى 241هـ).
- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار (المتوفى 292هـ).

[1]- وهي المصادر التي خرَّج منها حديث: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ**»، ينظر ص67 من هذا البحث.

- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى 261هـ).
- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي، المعروف بالطبراني (المتوفى 360هـ).
- المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي، المعروف بالطبراني (المتوفى 360هـ).

ب- كتب الفقه المالكي والمقارن:

- التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري الغرناطي المواق المالكي (المتوفى 897هـ).
- التبصرة، أبو الحسن علي بن محمد الربعي، المعروف باللخمي (المتوفى 478هـ).
- جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، أبو عبد اللَّه شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي المالكي (المتوفى 942هـ).
- شرح مختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي المالكي (المتوفى 1101هـ).
- شرح مختصر خليل، عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري (المتوفى 1099هـ).
- ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير (المتوفى 1232هـ).
- المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»، أبو محمد عبد الوهاب بن علي البغدادي المالكي (المتوفى 422هـ).
- مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة، خليل بن إسحاق المالكي (المتوفى 776هـ).
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى 595هـ).

سادسا- منهجه في الكتابة:

اختلف منهج شيخنا الأمير في كتابته لهذا الكتاب على منهجه المعروف عنه في كتابه المجموع، وسأذكر فيما يأتي موضوعات الكتاب، وطريقة شيخنا الأمير في كتابته لهذا الكتاب.

أ- موضوعات الكتاب:

اعتمد شيخنا الأمير في هذا الكتاب ذكر مناسك الحج بالترتيب الذي تُؤدَّى به؛ حتى يُسَهِّلَ على القارئ تَعَلُّمَهَا وأداءها، لكنه لا يحتوي على عناوين -على عادة المؤلفين القدامى- إلا موضعا واحدا؛ وهو قوله: مبحث محرمات الإحرام، وقد اجتهدت في وضع عناوين لهذه المواضيع وهي كالآتي:

- **خطبة الكتاب:** بدأ شيخنا الأمير كعادة المؤلفين بالبسملة، ثم الحمدلة، ثم الصلاة على النبي محمد ﷺ، ثم عرَّجَ بذكر سبب تأليفه لهذا الكتاب وعنوانه.
- بيان الميقات الزماني والمكاني
- الركن الأول: الإحرام
- طواف القدوم
- الركن الثاني: السعي بين الصفا والمروة
- الفرق بين الحج والعمرة
- الركن الثالث: الوقوف بعرفة
- النزول بمزدلفة
- النزول بمنى
- الركن الرابع: طواف الإفاضة
- طواف الوداع
- مبحث محرمات الإحرام
- ما لا فدية فيه
- ما ليس من الصيد
- جزاء الصيد
- معنى الهدي
- الفوات والإحصار
- زيارة المدينة وقبر النبي ﷺ

- استغفار الحاج لنفسه ولغيره

وفي الختام أنهى بها الكتاب بالصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

ب- طريقته في الكتابة:

- أسلوبه سهل الفهم وعباراته سليمة وبعيدة عن التعقيد اللفظي والمعنوي.

- الابتعاد عن الترميز وذكر الخلاف –إلا في واضع قليلة-.

- يحرص على شرح الكلمات التي يغلب على ظنه أنها صعبة الفهم ويبين مفهومها

- يذكر الحكم الشرعي ثم دليله من الكتاب أو السنة، ولا يذكر المصدر الذي أخذه منه إلا موضعا واحدا ذكر فيه راوي الحديث وتخريجه[1].

- يذكر الحكم الراجح عنده ويعبر عنه ب: الأفضل.

- يعبر عن الحكم بألفاظ متعددة ومترادفة مثل:

* المستحب يعبر عنه أيضا بالمندوب، ويسنُّ،

* المكروه بلفظه، وفي موضع واحد عبر عنه بقوله: وأساء[2].

- يذكر بعض الأخطاء التي يفعلها العوام ويصححها؛ مثل قوله: "وَأَمَّا زِيَارَتُهُ ﷺ فَقُرْبَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ خَارِجَةٌ عَنِ الحَجِّ وَكَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِ يَعْتَقِدُ أَنَّهَا الحَجُّ أَوْ مِنَ الحَجِّ وَلَيْسَ كَذَلِكَ".

- يعبِّر عن نفسه بقوله: قلت.

- إنكاره للبدع لتي يفعلها العوام، مثل قوله: " وَقَدْ خَرَجَ النَّاسُ الْآنَ فِي الإِسْرَاعِ عَنِ الحَدِّ مِنْ رَمْحِ الدَّوَابِّ ... وَالتَّسَابُقَ بِالمَحَامِلِ [التِي هِيَ مِنَ] البِدَعِ حَتَّى يُفَارِقُوا طُرُقَ العِبَادَاتِ بِبَوْنٍ كَثِيرٍ، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ".

[1]- ينظر ص71 من هذا البحث.

[2]- ينظر ص59 من هذا البحث.

الفرع الثاني: وصف النسخ

بفضل الله تعالى حصلت على أربع نسخ من المخطوط؛ لكني استعملت ثلاثة منها فقط؛ لأن النسخة الرابعة فيها كثير من السقط، والخط الذي كتبت به غير واضح في مواضع كثيرة، فرأيت ألا أعمل عليها، أما النسخ الثلاث الأخرى فهي نسخ جيدة، خالية من السقط والطمس والتصحيف في أغلبها،

أولا - النسخة الأولى:

- **مصدرها:** مكتبة الأزهر.
- **نوع الخط:** نسخ واضح.
- **تاريخ النسخ:** بعد الظهر يوم الثلاثاء المبارك 19 خلت من شهر جمادى الآخر سنة 1232هـ.
- **رقم الحفظ:** 7844.
- **عدد الأوراق:** 23.
- **عدد الأسطر:** 13.
- **اسم الناسخ:** عمر يوسف الطابولي بلدا الشافعي مذهبا.
- **اسم المنسوخ له:** غير موجود
- **رمز النسخة:** الأصل.
- **الملاحظات العامة:**

نسخة ذات جودة جيدة قليلة السقط والتصحيف، كتب في غلاف النسخة: "هذه مناسك الحج للمحقق المدقق خاتمة المحققين أستاذنا الشيخ الأمير المالكي مذهبا الشاذلي طريقة الأشعري اعتقادا رضي الله عنه وعنا به آمين".

وفي نهايتها كتب الناسخ: "نقلت هذه النسخة من النسخة التي نقلت من خط المؤلف رضي الله عنه وأرضاه ونفعنا به في الدنيا والآخرة آمين".

ثانيا- النسخة الثانية:

- **مصدرها :** مكتبة مكة المكرمة
- **نوع الخط :** مغربي
- **تاريخ نهاية النسخ:** 13 ذو القعدة المحرم سنة 1277هـ
- **رقم الحفظ:** 3/ فقه مالكي
- **عدد الأوراق:** 7
- **عدد الأسطر:** 24
- **اسم الناسخ:** أحمد بن محمد البليدي
- **اسم المنسوخ له:** السيد التهامي بن غانم الشريف الحسني
- **رمز النسخة:** م
- **الملاحظات العامة:**

نسخة ذات جودة جيدة قليلة السقط والتصحيف، كتب في بداية النسخة : "بسم الله الرحمان الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله، مناسك الحج لخاتمة المحققين الشيخ محمد الأمير رحمه الله ورضي عنه آمين"، وكتب الناسخ المتن بالمدادين الأسود والأحمر، وكتب في يسار آخر كل صفحة الكلمة الأولى في الصفحة التالية.

وقد جاء مع صفحات المخطوطة وجهان سمّيًا بـ**فائدة** وهما الوجه الأول من اللوحة الأولى والوجه الثاني من اللوحة السابعة، ولم أدخلها في التحقيق لأنها خارجة عن نص المخطوط.

ثالثا- النسخة الثالثة:

- **مصدرها:** مكتبة الأزهر
- **نوع الخط:** مغربي
- **تاريخ النسخ:** 24 رمضان سنة 1412هـ
- **رقم الحفظ:** 39952

-**عدد الأوراق**: 7

-**عدد الأسطر**: 32

-**اسم الناسخ**: الكلية مصطفى خرج الطرابلسي المغربي

-**المنسوخ له**: نسخت برسم التمبيس على كلية العلم بالأزهر ومقره رواق السادات الصعايدة

-**رمز النسخة**: أ

-**الملاحظات العامة**:

نسخة ذات جودة جيدة قليلة السقط والتصحيف، جاء في أولها: باسم الله الرحمان الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

وفي آخرها كتب الناسخ: والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمئاب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم... فمن بدله بعد ما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم ولا حول ولا قوة إلا بالله.

رابعا- صور لوحات من النسخ المخطوطة:

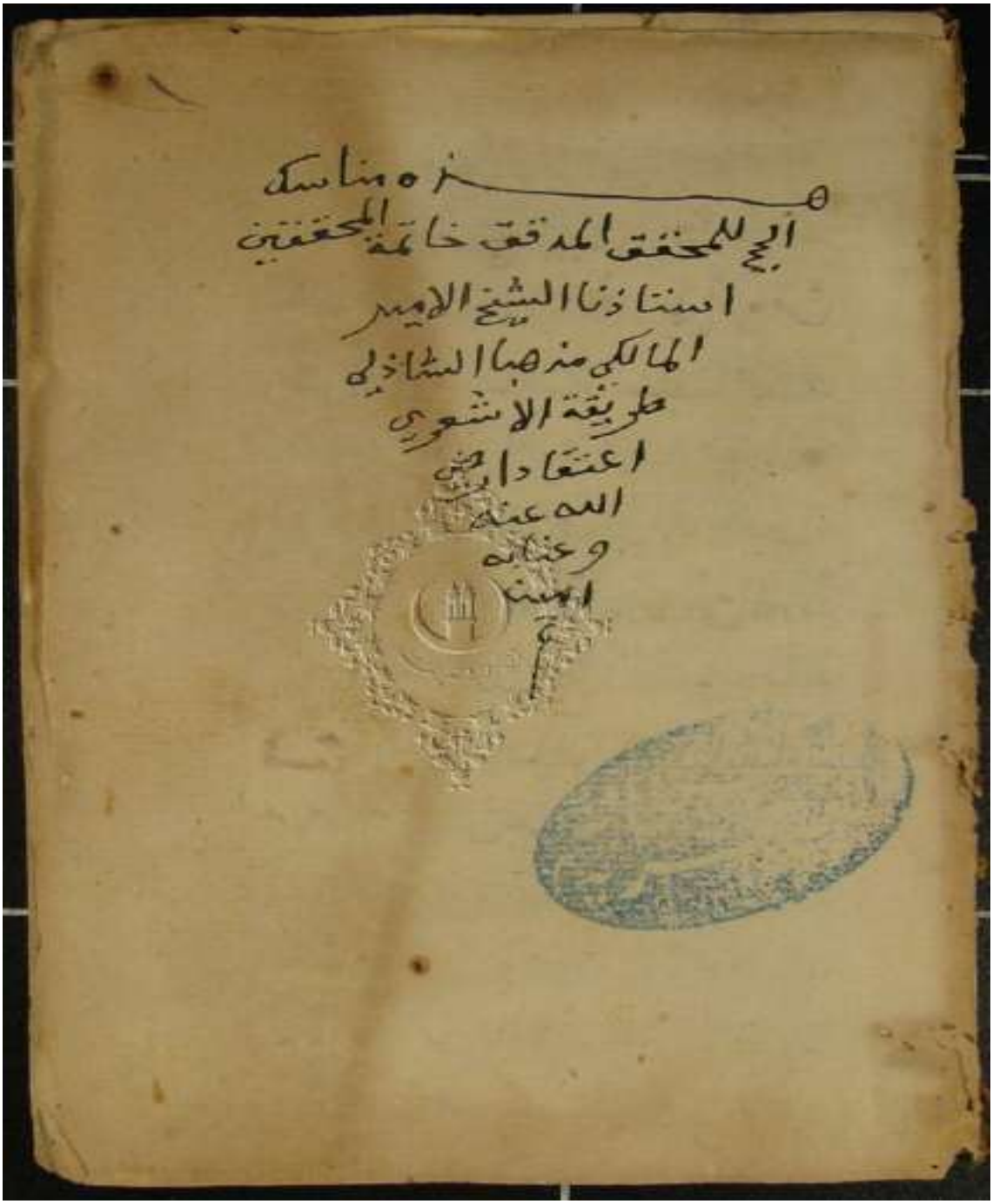

صورة الغلاف -اللوحة الأولى- من النسخة الأصل

صورة اللوحة الثانية من النسخة الأصل

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة الأصل

صورة اللوحة الأولى من النسخة م

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة م

صورة اللوحة الأولى من النسخة أ

صورة اللوحة الأخيرة من النسخة أ

قسم التحقيق

وفيه نص المخطوط

[خُطْبَةُ الكتاب]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَانِ الرَحِيم

حَمْدًا لِمَنْ فَرَضَ حَجَّ البَيْتِ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ رَحْمَتَهُ[1]، وصَلَاةً وسَلَامًا[2] عَلَى أَكْرَمِ[3] مَنْ يَمَّمَ العَافُونَ سَاحَتَهُ سَيِّدِنَا مُحَمَدٍ وَآلِهِ[4] وَتَابِعِي مِنْوَالِهِ، أَمَّا بعدُ:

فَيَقُولُ (مُحَمَّدُ بْنُ)[5] مُحَمَّدٍ الأَمِيرِ الأَزْهَرِي[6] المَالِكِي: اِلْتَمَسَ[7] مِنِّي بَعْضُ الأَعِزَّةِ عَلَيَّ المُتَرَدِّدِينَ إِلَيَّ: بَيَانَ مَنَاسِكَ الحَجِّ فَقُلْتُ وَبِاللهِ المُسْتَعَانُ:

[بَيَانُ المِيقَاتِ الزَّمَانِي وَالمَكَانِي لِلْإِحْرَامِ]

إِذَا وَصَلَ الإِنْسَانُ المِيقَاتَ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يُحْرِمَ مِنْهُ، وَمَعْنَى[8] المِيقَاتِ مَا وَقَّتَهُ الشَّارِعُ أَيْ حَدَّدَهُ وَجَعَلَهُ زَمَانًا أَوْ مَكَانًا[9] لِلإِحْرَامِ.

فَالمِيقَاتُ الزَّمَانِيُّ لِلحَجِّ:[10] مِنْ أَوَّلِ لَيْلَةِ شَوَّالَ إِلَى أَنْ [2/أ] يُدْرِكَ الوُقُوفَ لَيْلَةَ عِيدِ الأَضْحَى، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿**الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ**﴾ [البقرة:197].

---

[1]- في م وأ: رحمة.

[2]- في أ: والصلاة والسلام.

[3]- غير موجودة في م.

[4]- في م: وصحبه.

[5]- غير موجودة في م.

[6]- سقطت من م.

[7]- في م وأ وهو الأصحُّ؛ وذلك لأن الفاعل مذكور وهو: بعض، أما الأصل ففيه: التمسه.

[8]- في أ: ويعني.

[9]- في م: مكانا وزمانا.

[10]- في أ: في الحج.

وَالمكَانِيُّ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الآفَاقِ[1]؛ فَلِأَهْلِ مِصْرَ وَالمَغْرِبِ وَالشَّامِ وَالسُّودَانِ وَمَنْ فِي حُكْمِ ذَلِكَ[2] الجُحْفَةُ[3]: بَلْدَةٌ أَجْحَفَهَا السَّيْلُ، وَمِنْهَا رَابِغٌ[4] المَشْهُورُ الآنَ، وَلِمَنْ[5] جَاءَ مِنْ جِهَةِ جِهَةِ المَدِينَةِ ذُو الحُلَيْفَةِ[6]، وَلِأَهْلِ العِرَاقِ وَمَنْ فِي حُكْمِهِمْ ذَاتُ عِرْقٍ[7]، (وَلِلْيَمَنِ وَمَا مَعَهُ يَلَمْلَمْ[8]، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ وَمَنْ مَعَهُمْ قَرْن[9])[10].

---

[1]- لمعرفة المسافة بين المواقيت ومكة ينظر: الميقات للحج والعمرة، أخذته يوم: 12- 06- 2021، في الساعة: 22:55، من موقع إسلام أون لاين على الشبكة العنكبوتية، من الصفحة الآتية: https://cutt.us/jub42.

[2]- في م: ومن في حكمهم.

[3]- سقطت من م، والجحفة: بضم الجيم وإسكان الحاء، منطقة كانت تُسَمَّى مَهْيَعَة، فجاءها سيل فاجتحفها فسميت الجحفة، تقع فى الشمال الغربي من مكة، ينظر: معجم البلدان، الحموي، 111/2، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص80 و307.

[4]- رابغ: بكسر ثانيه وبالغين المعجمة: موضع بين المدينة والجحفة، ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عبد الله البكري، 625/2.

[5]- في أ: فلمن.

[6]- ذو الحليفة: تصغير حلفة، قرية تقع شمال مكة، تُعرف عند العامة بأبيار علي، وهي تسمية مبنية على قصة مكذوبة مختلقة من وضع الرافضة، وهي: أن علياً ﷺ قاتل الجن فيها، والأصل تسميتها: ذو الحليفة، ينظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص103-104، معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، بكر أبو زيد، ص64.

[7]- ذات عرق: بكسر العين وسكون الراء، يقال لها الضَّريبة، موضع بين تهامة ونجد، سمي به؛ لأن فيه عرقا وهو الجبل الصغير، ينظر: صفة جزيرة العرب، الهمداني، 50/1، لسان العرب، ابن منظور، 249/10، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص193.

[8]- يلملم: ويقال ألملم بالهمز، وهو الأصل، والياء بدل من الهمزة، جبل من جبال تُهامَة، تنحدر أوديته إلى البحر، وهو فى طريق اليمن إلى مكة، ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، عبد الله البكري، 1398/4.

[9]- قرن المنازل: مكان يعرف اليوم باسم السيل الكبير، وما زال الوادي يسمى قرنا، والبلدة تسمى السيل، وهو على طريق طريق الطائف من مكة المار بنخلة اليمانية، ينظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص254.

[10]- في م: ولأهل نجد ومن معهم قرن ولأهل اليمن ومن في حكمهم يلملم.

[الرُّكْنُ[1] الأَوَّلُ: الإِحْرَامُ]

وَيَنْعَقِدُ الإِحْرَامُ[2] قَبْلَ المِيقَاتِ المَكَانِيِّ وَالزَّمَانِيِّ، لَكِنْ يُكْرَهُ[3] ذَلِكَ، **وَالأَفْضَلُ** فِي أَوْجُهِ الإِحْرَامِ الإِفْرَادُ[4]؛ [2/ب] بِأَنْ يُحْرِمَ بِالحَجِّ ثُمَّ يَعْتَمِرَ بَعْدَهُ، وَلَهُ القِرَانُ بَيْنَهُمَا فِي إِحْرَامٍ وَاحِدٍ.

وَتَنْدَرِجُ العُمْرَةُ فِي أَفْعَالِ الحَجِّ[5]، لَكِنْ عَلَيْهِ هَدْيٌ كَالمُتَمَتِّعِ؛ وَهُوَ أَنْ يُحْرِمَ بِالعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ ثُمَّ يَنْتَقِلُ إِلَى الحَجِّ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الحَرَمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿**فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ**﴾ ثُمَّ قَالَ: ﴿**ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ**﴾ [البقرة:196]، وَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى[6] بَيَانُ الهَدْيِ.

فَإِذَا أَرَادَ الإِحْرَامَ **سُنَّ** لَهُ الغُسْلُ[7]، وَيَتَجَرَّدُ عَنْ ثِيَابِهِ؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَزِمَهُ فِدْيَةٌ[8]، وَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ (فِي مَمْنُوعَاتِ الإِحْرَامِ إِنْ [3/أ] شَاءَ اللهُ تَعَالَى)[1].

---

[1]- **الركن في باب الحج**: هو ما لا تحصل حقيقة الحج أو العمرة إلا به ويفسد النسك بتركه، ينظر: بلغة السالك لأسهل المسالك، الصاوي، 28/2.

[2]- سقطت من م.

[3]- وسبب الكراهة هو أن النبي ﷺ لم يُحرم لحج ولا لعمرة إلا من الميقات، ولو كان الإحرام قَبْلَهُ لبيَّنه أو فعله، وروى اللخمي قولا عن الإمام مالك بالجواز مطلقا، ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة، القاضي عبد الوهاب المالكي، ص515، التبصرة، اللخمي، 1162/3.

[4]- وهو المقدم عند المالكية خلافا للجمهور، ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد، 100/2، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ الدريدير، الدسوقي، 27/2.

[5]- روى الترمذي في سننه عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة**»، أبواب الحج، باب منه، حديث رقم: 932، 262/3، قال الألباني: حديث صحيح.

[6]- غير موجودة في م وأ.

[7]- ويُسَنُّ فيه أن يكون متصلا بالإحرام، ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، 29/2.

[8]- في م: دم.

وَالأَفْضَلُ إِزَارٌ فِي وَسَطِهِ[2] وَرِدَاءٌ عَلَى كَتِفَيْهِ، وَيَجِبُ كَشْفُ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ[3]، فَإِنْ خَشِيَ ضَرَرًا سَتَرَ[4] وَافْتَدَى، فَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ قَلَّدَهُ وَأَشْعَرَهُ عَلَى مَا يَأْتِي تَفْصِيلُهُ.

ثُمَّ **يُسَنُّ** لَهُ صَلَاةٌ قَبْلَ إِحْرَامِهِ[5]؛ **وَالمَنْدُوبُ** رَكْعَتَانِ يَقْرَأُ فِي الأُولَى بَعْدَ الفَاتِحَةِ الكَافِرُونَ، وَفِي الثَّانِيَةِ الإِخْلَاصُ؛ لِاحْتِوَائِهِمَا عَلَى التَّوْحِيدِ العَمَلِيِّ وَالعِلْمِيِّ، رَدًا عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ كَانُوا يُهِلُّونَ لآلِهَتِهِم البَاطِلَةِ[6]، ثُمَّ يُحْرِمُ الرَّاكِبُ إِذَا اسْتَوَى وَالمَاشِي إِذَا مَشَى وَيَجُوزُ قَبْلَ ذَلِكَ. [3/ب]

وَمَعْنَى الإِحْرَامِ النِّيَّةُ؛ بِأَنْ يَنْوِيَ بِقَلْبِهِ الدُّخُولَ فِي حُرُمَاتِ النُّسُكِ الَّذِي أَرَادَهُ مِنْ حَجٍ أَوْ عُمْرَةٍ.

---

[1]- في م: إن شاء الله تعالى في ممنوعات الإحرام.

[2]- بفتح السين وإسكانها لغتان عند العرب، والفتح أصحُّ هنا؛ لأن الفتح يكون في الشيء المتصل كالجسم الواحد، بخلاف الإسكان الذي يكون في الشيء الذي يفصل بين جسمين، ينظر: شرح درة الغواص في أوهام الخواص، أحمد الخفاجي، ص566.

[3]- أما إحرام المرأة ففي وجهها ويديها؛ فقد روى أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمر ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ «**نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب**»، كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم، حديث رقم: 1827، 166/2، قال الألباني: حيث صحيح، وسيأتي ذكره في محرمات الإحرام، ينظر أيضا: مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة، خليل بن إسحاق المالكي، ص81.

[4]- في م وأ: استتر.

[5]- والصلاة فيه لا لخصوص الإحرام وإنما لخصوص المكان وبركته؛ فقد روى البخاري في صحيحه عن عمر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ بوادي العقيق يقول: «**أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك**»، كتاب الحج، باب قول النبي ﷺ: "العقيق واد مبارك"، حديث رقم: 1534، 135/2، ينظر: مناسك الحج والعمرة، ناصر الدين الألباني، ص13.

[6]- روى مسلم في صحيحه: «**أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر، يقال لهما إساف ونائلة**»، كتاب الحج، باب باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به، حديث رقم: 1277، 928/2.

وَيَجِبُ[1] عَلَيْهِ أَنْ يُلَبِّي مَعَ ذَلِكَ، فَإِنْ تَرَكَ التَّلْبِيَةَ رَأْسًا وَجَبَ عَلَيْهِ هَدْيٌ، وَسُنَّ[2] مُقَارَنَتُهَا لِلْإِحْرَامِ، **وَالأَفْضَلُ** تَلْبِيَةُ النَّبِيِّ[3] ﷺ؛ وَهِيَ (أَنْ يَقُولَ)[4]: «**لَبَّيْكَ**[5] **اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ**[6] **وَالمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ**»[7].

وَلَبَّيْكَ[8] بِفَتْحِ اللَّامِ؛ مَعْنَاهُ إِجَابَةً (لَكَ فِي)[9] كُلِّ مَا أَمَرْتَ بِهِ يَاأَللهُ، (وِمِنْ ذَلِكَ)[10] الحَجُّ الحَجُّ ذَاتُهُ[11]، وَيَجُوزُ فِي هَمْزَةِ إِنَّ الفَتْحُ، وَالكَسْرُ أَحْسَنُ[12].

وَيُسْتَحَبُّ تَكْرَارُ[1] التَّلْبِيَةِ [4/أ] عِنْدَ مُلَاقَاتِ الرِّفَاقِ، وَخَلْفَ الصَّلَوَاتِ، وَعِنْدَ تَغَيُّرِ الأَحْوَالِ؛ مِنْ صُعُودٍ وَهُبُوطٍ وَرُكُوبٍ وَمَشْيٍ، مَعَ التَّوَسُّطِ فِي تَكْرَارِهَا[2] وَفِي رَفْعِ صَوْتِهِ، وَلَا يَزَالُ

---

[1]- **الواجب** في باب الحج: هو ما يحرم تركه اختيارا لغير ضرورة، ولا يفسد النسك بتركه وينجبر بالدم، ينظر: بلغة السالك لأسهل المسالك، الصاوي، 28/2.

[2]- في أ: ويسنُّ.

[3]- في م: الرسول.

[4]- غير موجودة في م.

[5]- وهي من ملحقات المثنى، وتثنيته المقصود بها التكثير، ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، 54/3. 54/3.

[6]- سقطت من م.

[7]- أخرجه بهذا اللفظ أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر ﷺ، حديث رقم: 4457، 4457، 8/24-25، أما اللفظ الذي في البخاري فهو: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك**»، كتاب الحج، باب التلبية، حديث رقم: 1549، 138/2.

[8]- سقطت من أ.

[9]- سقطت من أ.

[10]- في أ: ومنها.

[11]- زيادة في أ.

[12]- بكسر الهمزة على الاستئناف وبفتحها على التعليل، والكسر أجود؛ لأن. معناه: لك الحمد على كل حال، وأن الاجابة غير معللة بخلاف الفتح، ينظر: ضوء الشموع على حاشية المجموع، محمد الأمير المالكي، 33/2، بلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، 31/2.

يُلَبِّي لِمَكَّةَ، وَقِيلَ لِلطَّوَافِ[3]، فَإِذَا طَافَ وَسَعَى عَاوَدَ التَّلْبِيَةَ إِلَى زَوَالِ الشَّمْسِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَذَهَابِهِ بِمَسْجِدِهَا[4].

فَإِذَا وَصَلَ مَكَّةَ **فَالأَفْضَلُ** أَنْ يَدْخُلَهَا ضُحًى، **وَيُسْتَحَبُّ** الغُسْلُ لِدُخُولِهَا كَمَا **يُسْتَحَبُّ** الغُسْلُ لِوُقُوفِ عَرَفَةَ، لَكِنْ لَا يُبَالِغُ فِي الدَّلْكِ فِي هَذَيْنِ الغُسْلَيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا بَعْدَ الإِحْرَامِ (خَشْيَةَ إِلْقَاءِ التَّفَثِ[5] بِخِلَافِ غُسْلِ الإِحْرَامِ)[6] [4/ب] السَّابِقِ؛ فَاغْتِسَالَاتُ الحَجِّ ثَلَاثَةٌ.

وَيُسْتَحَبُّ دُخُولُ مَكَّةَ مِنْ كَدَا[7] (بِالفَتْحِ وَالمَدِّ)[8] إِلَّا لِزَحْمَةٍ، وَتُعْرَفُ[9] الآنَ بِبَابِ المُعْلَى[10] فِي الثَّنِيَّةِ؛ أَيِ الطَّرِيقِ الصُّغْرَى بِأَعْلَى مَكَّةَ تَنْزِلُ مِنْهَا كَمَا أَنْتَ إِلَى المَسْجِدِ[11] مِنَ الأَبْطَحِ[1] وَالمَقْبَرَةُ عَنْ[2] يَسَارِكَ.

---

[1]- في م: تكرير.

[2]- في م: تكريرها.

[3]- وهو قول الإمام الشافعي؛ وعُمدته في ذلك هي أن التلبية معناها إجابة إلى الطواف بالبيت، فلا تنقطع حتى يشرع في العمل، أما سلف الإمام مالك فهم ابن عمر وعروة ﷺ، وسبب الخلاف معارضة القياس لفعل بعض الصحابة، ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد، 105/2.

[4]- في م وأ: لمسجدها.

[5]- التفث في المناسك: الشعث، وما كان من نحو قص الأظفار والشارب، وحلق العانة وغير ذلك، ينظر: القاموس المحيط، الفيروزابادي، ص165.

[6]- سقطت من أ.

[7]- فيي أ: كداء، وهو: جبل في أعلاه ثنية، يُخْرَجُ منها إلى طريق العمرة، وهو المكان الذي دخل منه النبي ﷺ إلى مكة يوم الفتح، ينظر: رحلة ابن جبير، ابن جبير، ص87.

[8]- في م: بالمد والفتح.

[9]- في أ: المسمَّى.

[10]- والأصح: باب المعلاة، ينظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص262.

[11]- في م: للمسجد.

وَحِكْمَةُ ذَلِكَ أَنَّ ذَلِكَ المَوْضِعَ هُوَ الَّذِي أَذَّنَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)[3] بِالحَجِّ؛ «**لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ بِنَاءِ البَيْتِ، أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ أَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالحَجِّ، فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَا[4] يَبْلُغُ صَوْتِي؟، فَقِيلَ لَهُ: أَذِّنْ وَعَلَيْنَا البَلَاغُ، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ تَعَالَى[5] [5/أ] قَدْ بَنَى لَكُمْ بَيْتًا فَحُجُّوهُ، فَأَجَابَتْهُ الأَرْوَاحُ فِي أَصْلَاب آبَائِهَا**»[6]، فَيُقَالُ:[7] إِنَّ الحَجَّ بَعْدَ الظُّهُورِ بِحَسَبِ الإِجَابَةِ فِي الظُّهُورِ.

وَرَأَيْنَا قَبْلَ دُخُولِ[8] مَكَّةَ مَوْضِعًا تَرْجُمُهُ النَّاسُ بِحِجَارَةٍ كَثِيرَةٍ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَبْرُ أَبِي جَهْلٍ، وَهَذَا لَا صِحَّةَ لَهُ؛ فَإِنَّ أَبَا جَهْلٍ رُمِيَ فِي القَلِيبِ[9] مَعَ مَنْ قُتِلَ (مِنَ المُشْرِكِينَ بِبَدْرٍ)[10]، (وَقِيلَ

---

[1]- الأبطح: بفتح الأول ثم سكون الباء وفتح الطاء: كل مسيل ماء فيه دِقاق الحصى ومعناه أيضا: الرمل المنبسط على وجه الأرض، ينظر: المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، محمد شُرَّاب، ص16.

[2]- في م: على.

[3]- زيادة في م، وفي أ: عليه.

[4]- في م: ومن..

[5]- غير موجودة في م.

[6]- والظاهر أن شيخنا الأمير قد رواه بالمعنى، والرواية التي وقفت عليها بما يقارب هذا السياق هي ما رواه الحاكم في مستدركه موقوفا عن عبد الله بن عباس ﷺ قال: «**لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قال: رب قد فرغت، فقال: «أذن في الناس بالحج»، قال: رب وما يبلغ صوتي؟، قال: «أذن وعلي البلاغ، قال: رب كيف أقول؟، قال: قل: يا أيها الناس، كتب عليكم الحج، حج البيت العتيق، فسمعه من بين السماء والأرض، ألا ترى أنهم يجيئون من أقصى الأرض يلبون؟»**»، كتاب التفسير، تفسير سورة الحج، حديث رقم: 3464، 421/2، قال الذهبي: حديث صحيح.

[7]- في أ: فقيل.

[8]- في أ: دخولنا.

[9]- القليب: بئر رُدِمَ فيها قتلى قريش يوم بدر، ينظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق البلادي، ص256.

[10]- في م: ببدر من المشركين.

إِنَّهُ قَبْرُ أَبِي لَهَبٍ)[1]، وَقِيلَ إِنَّهُ قَبْرُ دَلِيلِ أَصْحَابِ الفِيلِ الَّذِينَ جَاءُوا لِهَدْمِ الْكَعْبَةِ فَأَهْلَكَهُمُ اللهُ تَعَالَى، وَلَيْسَ هَذَا الرَّجْمُ مِنَ المَنَاسِكِ فِي شَيْءٍ.

فَإِذَا وَصَلَ المَسْجِدَ **فَالأَفْضَلُ** دُخُولُهُ مِنْ بَابِ بَنِي شَيْبَةَ المَعْرُوفِ بِبَابِ [5/ب] السَّلَامِ، فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ فَلَا يُصَلِّي رَكْعَتَيِ[2] التَّحِيَّةِ؛ لِأَنَّ تَحِيَّةَ مَسْجِدِ مَكَّةَ الطَّوَافُ، بَلْ أَوَّلُ مَا يُبْدَأُ[3] بِهِ أَنْ يَقْصِدَ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ، وَقَدْ نَزَلَ مِنَ الْجَنَّةِ لَهُ نُورٌ مُتَّصِلٌ بِالمَوَاقِيتِ السَّابِقَةِ[4]، وَهُوَ كَمَا قِيلَ حِكْمَةُ الإِحْرَامِ مِنْهَا، وَإِنَّمَا اسْوَدَّ مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ؛ أَيِ[5] الكُفَّارِ الَّذِينَ كَانُوا يُعَلِّقُونَ الأَصْنَامَ حَوَالَيِ الكَعْبَةِ وَيَعْبُدُونَهَا.

فَيُكَبِّرُ وَيُقَبِّلُ الحَجَرَ، وَلَا يَلْحَسُهُ بِلِسَانِهِ كَمَا يَفْعَلُ[6] الْعَوَامُّ، وَهَذَا التَّقْبِيلُ **مِنْ سُنَنِ** الطَّوَافِ فِي[7] أَوَّلِ شَوْطٍ، وَإِنَّمَا كُبِّرَ عِنْدَهُ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ[8] هَذَا التَّقْبِيلَ لَيْسَ كَمَا [6/أ] كَانُوا يَصْنَعُونَ بِأَصْنَامِهِمْ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ غَيْرُهُ، وَإِنَّمَا التَّقْبِيلُ امْتِثَالٌ لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى[9] وَتَعْظِيمٌ لِمَا أَمَرَ بِتَعْظِيمِهِ وَاقْتِدَاءٌ بِنَبِيِّهِ ﷺ[1].

---

[1]- زيادة في م.

[2]- في م وأ وهو الأصحُّ، أما الأصل ففيها: ركعتين وهو خطأ؛ لأن الإضافة تمنع نون التثنية، ينظر: شرح تسهيل الفوائد، ابن مالك، 224/3.

[3]- في أ: يبتدِئُ.

[4]- لم أقف على تخريجه بهذه الصيغة، والذي وقفت عليه هو ما رواه الترمذي عن ابن عباس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**نزل الحجر الأسود من الجنة، وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم**»، أبواب الحج، باب ما جاء في فضل الحجر الأسود والركن والمقام، حديث رقم: 877، 218/2، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

[5]- سقطت من أ.

[6]- في م: تفعله.

[7]- في م: من.

[8]- سقطت من أ.

[9]- في أ: عزّ وجلّ.

وَهُنَا **لَطِيفَةٌ:** وَهِيَ[2] أَنَّ هَذَا الحَجَرَ مَسَّهُ فَمُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنَّهُ قَبَّلَهُ وَعَلَى التَّبَرُّكِ بِذَلِكَ تُبْذَلُ النُّفُوسُ، وَلِذَلِكَ[3] وَرَدَ أَنَّهُ يَمِينُ اللهِ فِي أَرْضِهِ[4]؛ (مِنَ الْيَمِينِ وَهُوَ البَرَكَةُ، وَلِأَنَّ النَّاسَ)[5] تَتَعَبَّدُ بِتَقْبِيلِهِ كَمَا تُقَبِّلُ أَيْدِي المُلُوكِ، وَوَرَدَ أَنَّهُ يَشْهَدُ لِمَنْ قَبَّلَهُ، فَإِذَا قَبَّلَهُ تَرَاجَعَ قِبَلَهُ [6/ب] بِقَلِيلٍ احْتِيَاطًا فِي تَمَامِ الشَّوْطِ مِنْ أَوَّلِ الطَّوَافِ.

[طَوَافُ القُدُومِ]

وَلَا يَكُونُ ابْتِدَاءُ الطَّوَافِ[6] مِنْ غَيْرِ الحَجَرِ الأَسْوَدِ ، فَإِنِ ابْتَدَأَهُ مِنْ غَيْرِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ[7] دَمٌ، ثُمَّ يَشْرَعُ فِي الطَّوَافِ، فَإِذَا وَصَلَ الرُّكْنَ اليَمَانِيَّ وَهُوَ الَّذِي قَبْلَ الأَسْوَدِ آخِرَ الشَّوْطِ اسْتَلَمَهُ بِيَدِهِ وَوَضَعَهَا عَلَى فِيهِ تَبَرُّكًا، وَهَذَا أَيْضًا مِنْ سُنَنِ الطَّوَافِ فِي أَوَّلِ شَوْطٍ.

وَيُسْتَحَبُّ فِي بَقِيَّةِ الأَشْوَاطِ تَقْبِيلُ الأَسْوَدِ، وَاسْتِلَامُ اليَمَانِيِّ كُلَّ[8] مَا مَرَّ بِهِ، وَلْيُحَافِظِ المُقَبِّلُ عَلَى نَصْبِ قَامَتِهِ، وَتَرَاجُعِهِ قِبَلَ الأَسْوَدِ بِقَلِيلٍ؛ لِئَلَّا يَكُونَ بَعْضُ [7/أ] جَسَدِهِ عَلَى

---

[1]- وقد روى مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال وهو يقبل الحجر: «**والله، إني لأقبلك، وإني أعلم أنك حجر، وأنك لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك**»، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، حديث رقم: 1270، 925/2.

[2]- وهو الأصح بخلاف ما في النسخ الثلاث: وهو؛ لأن لطيفة مؤنث.

[3]- في م: ولذا

[4]- رُوِيَ هذا الحديث عن النبي ﷺ بإسناد لا يثبت، وقد أخرجه الألباني في السلسلة الضعيفة وقال: حديث منكر، ينظر: مجموع الفتاوى، تقي الدين ابن تيمية، 397/6، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني، 390/1.

[5]- في م: واليمين هو البركة، والناس.

[6]- في أ: ابتداؤه.

[7]- في م: لزمه.

[8]- في أ: في كل.

الشَّاذَرْوَانِ[1] وَهُوَ دَاخِلَ البَيْتِ فَلَا يَكُونُ طَائِفًا بِهِ، فَإِنْ مَنَعَهُ مِنْ تَقْبِيلِ الأَسْوَدِ[2] زَحْمَةٌ اسْتَلَمَهُ[3] اسْتَلَمَهُ[3] بِيَدِهِ أَوْ بِعُودٍ[4]، فَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ اقْتَصَرَ عَلَى التَّكْبِيرِ.

وَيُسَنُّ الرَّمَلُ[5] فِي الثَّلَاثَةِ[6] الأَشْوَاطِ الأُوَلِ مِنْ طَوَافِ القُدُومِ وَالعُمْرَةِ لِغَيْرِ النِّسَاءِ؛ **وَحِكْمَتُهُ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ مُعْتَمِرًا قَالَتِ الكُفَّارُ: إِنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ أَضْعَفَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ فَأَمَرَهُمُ ﷺ بِالرَّمَلِ لِإِظْهَارِ القُوَّةِ[7]، وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الفَتْحِ فِي عُمْرَةِ القَضَاءِ [7/ب] بَعْدَ الحُدَيْبِيَةِ، فَهُوَ مِمَّا زَالَ سَبَبُهُ وَبَقِيَ حُكْمُهُ.

وَالرَّمَلُ الإِسْرَاعُ بِحَسَبِ الطَّاقَةِ فَوْقَ المَشْيِ وَدُونَ الجَرْيِ، وَيُسْتَحَبُّ الرَّمَلُ فِي طَوَافِ الإِفَاضَةِ لِمَنْ لَمْ يَطُفْ طَوَافَ[8] القُدُومِ، وَطَوَافُ القُدُومِ **وَاجِبٌ** عَلَى قَادِمٍ أَحْرَمَ بِالحَجِّ مِنَ

---

[1]- الشاذروان: بالفتح من جدار البيت الحرام الذي ترك من عرض الأساس خارجا ويسمى تأزيرا لأنه كالإزار للبيت، ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ص421.

[2]- في م: الحجر.

[3]- في أ: استعمله.

[4]- لا يُقَبَّلُ العود عند المالكية، ينظر: شرح مختصر خليل، الزرقاني، 483/2.

[5]- الرمل: هو أن يمشي في الطواف سريعا ويَهُزَّ في مشيته الكتفين كالمُبارزين بين الصفين، ينظر: التعريفات الفقهية، البركتي، ص106.

[6]- في أ: الثلاث.

[7]- والظاهر أن هذه رواية للحديث بالمعنى، واللفظ الذي وقفت عليه هو ما رواه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: «**قدم رسول الله ﷺ وأصحابه، فقال المشركون: إنه يقدم عليكم وقد وهنهم حمى يثرب، فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة، وأن يمشوا ما بين الركنين، ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء عليهم**»، كتاب الحج، باب كيف كان بدء الرمل، حديث رقم: 1602، 150/2.

[8]- سقطت من أ.

الحِلِّ، (وَيَسْعَى بَعْدَهُ قَبْلَ)[1] الوُقُوفِ؛ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ دَمٌ، وَمَنْ لَيْسَ عَلَيْهِ طَوَافُ قُدُومٍ يَسْعَى يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ طَوَافِ الْإِفَاضَةِ.

وَلَا يَصِحُّ الطَّوَافُ إِلَّا بِطَهَارَةٍ من[2] الحَدَثِ وَالخَبَثِ، وَسَتْرِ العَوْرَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الطَّوَفُ كَالصَّلَاةِ** [8/أ] **إِلَّا أَنَّ اللهَ أَحَلَّ**[3] **فِيهِ الكَلَامَ**»[4]، **وَلَا يَصِحُّ أَيْضًا** (إِلَّا بِجَعْلِ)[5] البَيْت عَنْ يَسَارِهِ **وَلَا يَصِحُّ** الْقَهْقَرَا[6].

وَشَرْطُ صِحَّتِهِ أَيْضًا: خُرُوجُ جَمِيعِ البَدَنِ عَنْ[7] جَمِيعِ الحِجْرِ؛ بِكَسْرِ الحَاءِ وَهُوَ المَكَانُ (الذِي تَحْتَ المِيزَاب)[8] عَلَيْهِ[9] بِنَاءٌ كَالقَوْسِ لَهُ بَابَانِ وَأَصْلُهُ مِنَ البَيْتِ، وَكَذَلِكَ الشَّاذَرْوَانُ وَهُوَ وَهُوَ البِنَاءُ المَحْدُودُ فِي[10] جِدَارِ الكَعْبَةِ فَلَا يَلْعَبُ بِيَدِهِ فِي الحَلَقِ التِي فَوْقَ الشَّاذَرْوَانِ وَهُوَ

---

[1]- في م: وسعى قبل.

[2]- زيادة في أ.

[3]- في م: أباح.

[4]- والرواية هنا أياضا بالمعنى، واللفظ الوارد فيه هو ما رواه الترمذي في سننه عن عبد الله بن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال: قال: «**الطواف حول البيت مثل الصلاة، إلا أنكم تتكلمون فيه، فمن تكلم فيه فلا يتكلمن إلا بخير**»، أبواب الحج، باب ما جاء في الكلام في الطواف، حديث رقم: 960، 284/3، قال الألباني: حديث صحيح.

[5]- في أ: أن يجعل، وهو خطأ، ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، 44/2.

[6]- الأصح القهقرى، وهو الرجوع إلى خلف، ينظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ص467.

[7]- في أ: من.

[8]- في م وأ، أما الأصل ففيها: التي تحت الميزان وهو خطأ، ينظر: جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، التتائي المالكي، 287/3.

[9]- في أ: على.

[10]- في أ: إلى.

طَائِفٌ؛ لِئَلَّا يَكُونَ بَعْضُ جَسَدِهِ دَاخِلَ[1] البَيْتِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الجَهَلَةِ يَضْرِبُونَ بالْحَلَقَ أَوْ يَعْدُونَهُ[2] وَهَذَا مِنْ قِلَّةِ الأَدَبِ. [8/ب]

وَالطَّوَافُ سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ، فَإِنْ شَكَّ بَنَى عَلَى الأَقَلِّ، **وَلَا يَصِحُّ إِلَّا** دَاخِلَ المَسْجِدِ، وَالدُّنُوُّ مِنَ البَيْتِ **أَفْضَلُ** كَالصَّفِّ الأَوَّلِ فِي الصَّلَاةِ، **وَيَجُوزُ** الطَّوَافُ فِي العُقُودِ وَوَرَاءَ زَمْزَمَ وَقُبَّةِ الشَّرَابِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ لِزَحْمَةٍ لَا لِكَحَرٍّ، فَدَمٌ إِنْ لَمْ يُعِدْهُ[3].

وَالرُّكْنُ الشَّامِي الَّذِي بَعْدَ الأَسْوَدِ وَالعِرَاقِي الَّذِي يَلِيهِ لَا يُقَبَّلَانِ وَلَا يُسْتَلَمَانِ أَصْلًا، فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الطَّوَافِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ سُنَّةَ الطَّوَافِ، **وَالأَفْضَلُ** خَلْفَ مَقَامِ الخليل[4] إِبْرَاهِيمَ بِالكَافِرُونَ وَالإِخْلَاصِ، وَيُسَنُّ الدُّعَاءُ بِمَا أَحَبَّ فِي الطَّوَافِ؛ [9/أ] كَقَوْلِهِ:[5] ﴿**رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ [البقرة:201].

وَيُكْرَهُ الكَلَامُ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ تَعَالَى[6]، وَيَأْتِي بَعْدَهُ لِلْمُلْتَزَمِ؛ وَهُوَ مَا بَيْنَ الأَسْوَدِ وَبَابِ الكَعْبَةِ، فَيَضَعُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ عَلَيْهِ وَيَدْعُو، وَيُكْثِرُ مِنْ شُرْبِ ماء[7] زَمْزَمَ؛ فَإِنَّ[8] الإِكْثَارَ مِنْهُ مِنْ

---

[1]- في أ: آخر.

[2]- في م: ويعدونها.

[3]- ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، 46/2، ضوء الشموع على شرح المجموع، محمد الأمير المالكي، 39/2.

[4]- زيادة في أ

[5]- في م: وقول.

[6]- سقطت من م.

[7]- زيادة في م وأ.

[8]- في م: لأن.

عَلَامَاتِ قُوَّةِ[1] الإِيمَانِ لَا[2] يَتَضَلَّعُ مِنْهُ مُنَافِقٌ كَمَا فِي الحَدِيثِ[3]، وَيُسْتَحَبُّ نَقْلُهُ[4] وَمَزِيَّتُهُ مَعَهُ مِنْ مِنْ أَنَّهُ لِمَا شُرِبَ لَهُ[5].

[الرُّكْنُ الثَّانِي: السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ]

ثُمَّ إِذَا أَرَادَ الخُرُوجَ للسَّعْيِ **سُنَّ** لَهُ تَقْبِيلُ الحَجَرِ الأَسْوَدِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ[6]، وَالسَّعْيُ سَبْعَةُ أَشْوَاطٍ أَيْضًا؛ [9/ب] يَبْدَأُ[7] مِنَ الصَّفَا وَهُوَ مَرَّةٌ، وَالْعَوْدُ أُخْرَى، **وَيُسَنُّ** اتِّصَالُ السَّعْيِ بِالطَّوَافِ، وَالرُّقِيُّ عَلَى الصَّفَا وَالمَرْوَةِ بِلَا زَحْمَةٍ، وَالدُّعَاءُ عَلَيْهِمَا بِلَا حَدٍ، وَالإِسْرَاعُ بَيْنَ العَمُودَيْنِ[8] الأَخْضَرَيْنِ.

وَيُنْدَبُ فِي السَّعْيِ الطَّهَارَةُ، وَسَتْرُ العَوْرَةِ، وَلْيَجْعَلْ مَشْيَهُ إِلَى جِهَةِ المَسْجِدِ فِي سَعْيِهِ أَكْثَرُ خَوْفًا مِنْ خُرُوجِهِ مِنْ مَحَلِّ السَّعْيِ؛ وَهُوَ مَا بَيْنَ القَوْسَيْنِ المَبْنِيَّيْنِ عَلَى دَرَجِ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، وَقَدْ[9] قِيلَ أُدْخِلَ مِنْهُ فِي تَوْسِعَةِ المَسْجِدِ شَيْءٌ، وَلَا يَمْشِي مِنَ الجِهَةِ الثَّانِيَةِ التِي يَحُولُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ

---

[1]- سقطت من أ.

[2]- في م: ولا.

[3]- يشير للحديث الذي رواه ابن ماجه في سننه عن ابن عباس ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**إن آية ما بيننا وبين المنافقين، إنهم لا يتضلعون من زمزم**»، كتاب المناسك، باب الشرب من زمزم، حديث رقم: 3061، 1017/2، قال الألباني: حديث ضعيف.

[4]- النقل: تحويل الشيء من موضع إلى موضع، والتنقل: التحول، ينظر: لسان العرب، ابن منظور، 674/11.

[5]- يشير للحديث الذي رواه أحمد في مسنده عن جابر بن عبد الله ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**ماء زمزم لما شرب له**»، مسند المكثرين من الصحابة، مسند جابر بن عبد الله ﷺ، حديث رقم: 14849، 140/23، قال الألباني: حديث صحيح، ينظر: إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ناصر الدين الألباني، 320/4.

[6]- فتقبيل الحجر الأسود سنة في موضعين: عند بداية الطواف، وقبل خروجه للصفا.

[7]- في أ: يبتدئ.

[8]- في م وأ، أما الأصل ففيها: العامودين، وهو خطأ؛ ينظر: العقد الفريد، ابن عبد ربه، 283/7.

[9]- سقطت من م.

وَبَيْنَ المَسجِدِ البِنَاءُ المَجْعُولُ عَلَى عَيْنِ [10/أ] المَاءِ هُنَاكَ، وَيُحَافِظُ أَيْضًا[1] عَلَى الرُّقِيِّ عَلَيْهِمَا؛ عَلَيْهِمَا؛ لِمَا (قِيلَ إِنَّ)[2] بَعْضَ الدَّرَجِ دَاخِلٌ فِي المَسْعَى[3].

[الفَرْقُ بَيْنُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ]

وَهَذِهِ[4] الأَرْكَانُ **الثَّلَاثَةُ** أَعْنِي الإِحْرَامَ وَالطَّوَافَ وَالسَّعْيَ يَشْتَرِكُ فِيهَا الحَجُّ وَالعُمْرَةُ؛ فَالمُعْتَمِرُ بِتَمَامِ السَّعْيِ يَحْلِقُ رَأْسَهُ وَقَدْ تَمَّتْ عُمْرَتُهُ، وَإِنَّمَا يَخْتَصُّ الحَجُّ بِالوُقُوفِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «**الحَجُّ عَرَفَةُ**»[5]، وَيَفْتَرِقُ الحَجُّ وَالعُمْرَةُ أَيْضًا فِي مَعْنًى آخَرَ[6]؛ وَهُوَ أَنَّ المُقِيمَ بِمَكَّةَ يُحْرِمُ بِالحَجِّ مِنَ المَسْجِدِ، وَأَمَّا المُعْتَمِرُ[7] فَلَا بُدَّ مِنْ خُرُوجِهِ لِلْحِلِّ لِأَنَّ كُلَّ إِحْرَامٍ لَا بُدَّ فِيهِ مِنَ الجَمْعِ [10/ب] بَيْنَ الحِلِّ وَالحَرَمِ، وَالحَاجُّ[8] لَازِمٌ[9] خُرُوجُهُ لِلْحِلِّ فِي عَرَفَةَ.

وَيُسَنُّ أَنْ يُخْطَبَ لِلْحُجَّاجِ خُطْبَةٌ بَعْدَ ظُهْرِ السَّابِعِ بِمَكَّةَ يَعْلَمُونَ فِيهَا المَنَاسِكَ إِلَى[10] خُطْبَةِ عَرَفَةَ، وَيَخْرُجُ يَوْمَ الثَّامِنِ وَهُوَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ؛ كَانُوا يَجْمَعُونَ فِيهِ المَاءَ لِرَيِّ عَرَفَةَ، وَالخُرُوجُ مِنْ

---

[1]- غير موجودة في م.

[2]- في م: أن.

[3]- ينظر: ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، محمد الأمير المالكي، 45/2.

[4]- في م: وهؤلاء.

[5]- رواه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر، ليلة جمع، حديث رقم: 3015، 1003/2، قال الألباني: حديث صحيح.

[6]- سقطت من أ.

[7]- في م وهو الأصح، أما الأصل والنسخة أ ففيها العمرة وهو خطأ.

[8]- والظاهر أنه الصواب بخلاف ما في النسخ الثلاث وهو: الحج، بدليل أنه قال من قبل: فالمعتمر، أما المعتمر، ولأن المعنى لا يستقيم ب: الحج.

[9]- في أ: لازمة.

[10]- في أ: أي.

كُدَى[1] -بِالضَّمِّ وَالقَصْرِ- أَفْضَلُ وَهُوَ بَابُ شَبِيكَةَ[2]، وَيَكُونُ الخُرُوجُ فِي الأَفْضَلِ قَدْرَ مَا يُدْرِكُ يُدْرِكُ الظُّهْرَ بِمِنًى إِلَّا يَوْمَ الجُمُعَةِ لِمُقِيمٍ؛ فَيَجِبُ[3] عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، وَخُرُوجُ المُسَافِرِ أَفْضَلُ.

وَيُنْدَبُ البَيَاتُ بِمِنًى وَسَيْرُهُ[4] لِعَرَفَةَ بَعْدَ الطُّلُوعِ، وَالنَّاسُ [11/أ] الآنَ لَا يَبِيتُونَ إِلَّا بِعَرَفَةَ.

[الرُّكْنُ الثَّالِثُ: الوُقُوفُ بِعَرَفَةَ]

وَيُسَنُّ خُطْبَتَانِ بِمَسْجِدِ عَرَفَةَ إِثْرَ الزَّوَالِ، ثُمَّ (أُذِّنَ وَأُقِيمَ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ)[5]، (وجُمِعَ اسْتِئْنَافًا)[6] بَيْنَ الظُّهْرَيْنِ جَمْعَ تَقْدِيمٍ وَلَوْ يَوْمَ جُمُعَةٍ؛ لِأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَجْهَرْ بِالقِرَاءَةِ عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ وَقَدْ كَانَ بِالجُمُعَةِ، وَلَوْ كَانَتْ جُمُعَةً لَجَهَرَ؛ فَهِيَ[7] ظُهْرٌ مَقْصُورَةٌ[8]، وَالخُطْبَةُ لِمُجَرَّدِ التَّعْلِيمِ، وَقَصْرُ وَقَصْرُ الحَاجِّ لِلسُّنَّةِ وَلَوْ لَمْ تُوجَدْ مَسَافَةُ قَصْرٍ، ثُمَّ وَقَفَ[9] مُتَضَرِّعًا لِلْغُرُوبِ.

---

[1]- كدى: وهو ما يعرف اليوم بريع الرسام، بين حارة الباب وجرول، ينظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، عاتق عاتق البلادي، ص262.

[2]- في م وأ: بني شيبة، وهو وهم، ينظر: شرح مختصر خليل، الخرشي، 329/2.

[3]- في م: فتجب.

[4]- في أ: ويسرع.

[5]- في أ: إذا رقى على المنبر.

[6]- في م وهو الأصحُّ، أما في الأصل: ونزل جمع استئنافا، وفي أ: وتراجع استنانا وكلاهما خطأ، ينظر: ضوء الشموع شرح المجموع، محمد الأمير المالكي، 49/2.

[7]- في أ: فيها.

[8]- ينظر: شرح مختصر خليل، الخرشي، 331/2.

[9]- في م: يقف.

وَالوُقُوفُ نَهَارًا **وَاجِبٌ** بَعْدَ الزَّوَالِ، **وَنُدِبَ** طَهَارَةٌ وَرُكُوبٌ؛ فَهُوَ مُسْتَثْنًى بِالسُّنَّةِ مِنَ [11/ب] النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ ظُهُورِ الدَّوَابِّ مَسَاطِبَ، ثُمَّ قِيَامٌ إِلَّا لِتَعَبٍ[1] لَهُ أَوْ لِدَابَّتِهِ، **وَيَصِحُّ** الوُقُوفُ مَعَ الإِغْمَاءِ أَوِ النَّوْمِ أَوْ نَوَاهُ المَارُّ[2]، وَالطُّمَأْنِينَةُ (وَاجِبٌ يَنْجَبِرُ)[3] بِالدَّمِ.

وَحَدُّ عَرَفَةَ العَلَمَانِ[4] المَنْصُوبَانِ هُنَاكَ، وَكُلُّهَا مَوْقِفٌ، **وَالأَفْضَلُ** مَوْقِفُهُ ﷺ عِنْدَ جَبَلِ الرَّحْمَةِ[5].

فَإِذَا تَمَكَّنَ اللَّيْلُ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ حَصَلَ الرُّكْنُ، وَقَالَ غَيْرُ مَالِكٍ يَحْصُلُ الرُّكْنُ نَهَارًا[6]، وَأَجْمَعُوا عَلَى فَوَاتِهِ بِفَجْرِ يَوْمِ النَّحْرِ[7]، فَيَدْفَعُ[8] لِمُزْدَلِفَةَ؛ مِنَ الزُّلْفَى وَهُوَ [12/أ] القُرْبُ؛ **قَالَ**

---

[1]- في م وأ وهو الأصحُّ، أما الأصل ففيها: لمتعب، وهو خطأ.

[2]- وإنما اشترطت النية؛ لأن فعل المار لا يشبه فعل الحاج، بخلاف الواقف، فإنه يشبهه فلم يحتج لنية؛ لاندراجها فى نية الإحرام، ينظر: ضوء الشموع شرح المجموع، محمد الأمير المالكي، 46/2.

[3]- في م وأ: واجبة تجبر.

[4]- في أ: العلمين، وهذان لعلمان غير موجودان اليوم.

[5]- جبل الرحمة: ويسمى القُرين وكان يسمى إلآلاً وقد يسمى النابت، وهو جبل صغير ليس بالعالى جدا، يطلع الناس إليه للدعاء، وهو أقرب الجبال إلى الموقف بعرفة، ينظر: الاستبصار في عجائب الأمصار، كاتب مراكشي، 35/1، معالم مكة التأريخية والأثرية، عاتق البلادي، ص182.

[6]- وهو قول جمهور العلماء ما عدا مالكا، ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد، 114/2، وقد ذكر الخلاف العالي في هذا الموضع؛ لأنه ركن، والركن يكثر فيه الخلاف والجدل بين الحجاج خاصة العوام منهم والذين هم من أماكن مختلفة.

[7]- ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد، 109/2.

[8]- في م: فيرجع، وهي صحيحة باعتباره مرَّ عليها صبيحة التاسع، أما يدفع فهو تقيّد بلفظ الحديث الذي رواه البخاري عن ابن عباس وفيه: «**ثم ليدفعوا من عرفات إذا أفاضوا منها**»، كتاب تفسير القرآن، باب {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} [البقرة: 199]، حديث رقم: 4521، 28/6.

مَالِكٌ[1]: "وَيُسْرِعُ فِي سَيْرِهِ لِمُزْدَلِفَةَ لِيُدْرِكَ مُخْتَارَ العِشَاءِ بِهَا[2]"[3]، **قُلْتُ**[4]: وَقَدْ خَرَجَ النَّاسُ الْآنَ الْآنَ فِي الإِسْرَاعِ عَنِ الحَدِّ مِنْ رَمْحِ الدَّوَابِّ، وَالصِّيَاحِ وَيَصْنَعُونَ[5] لِذَلِكَ ضَرْبَ الرَّصَاصِ وَالتَّسَابُقَ بِالمَحَامِلِ[6] [التِي هِيَ مِنَ] البِدَعِ حَتَّى يُفَارِقُوا[7] طُرُقَ العِبَادَاتِ[8] بِبَوْنٍ كَثِيرٍ، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

[النُّزُولُ بِمُزدَلِفَةَ]

فَإِذَا وَصَلَ مُزْدَلِفَةَ[9] **وَجَبَ** النُّزُولُ بِهَا بِقَدْرِ حَطِّ الرِّحَالِ، **وَيُسَنُّ**[10] جَمْعُ العِشَائَيْنِ بِهَا جَمْعَ تَأْخِيرٍ، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا[11]؛ جَمَعَ بِأَيِّ مَحَلٍّ شاء[12] إِنْ [12/ب] وَقَفَ مَعَ الإِمَامِ[13]، وَإِلَّا فَكُلٌّ لِوَقْتِهِ[1].

---

[1]- الإمام مالك: هو مالك بن أنس الأصبحي الْحِمْيَرِي، أبو عبد الله المدني، شيخ الأئمة وإمام دار الهجرة، ولد سنة 93هـ على الأشهر، شهد له أهل العلم بالإمامة في العلم والتقدم في الفقه والحديث والصدق والثبات في الأمر، من تآليفه الموطأ ورسالة في الرد على القدرية ورسالة في الأقضية، مات بالمدينة سنة 179هـ، ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون، 125/1، طبقات الحفاظ، السيوطي، ص96.

[2]- سقطت من أ.

[3]- لم أجد هذا الأثر عن الإمام مالك بهذه العبارة ولا بمعناها في كتب المالكي.

[4]- في م: وقلت.

[5]- في م: ويضيفون.

[6]- في أ، أما الأصل وم ففيها: بمحامل.

[7]- في م وأ: يفارقون.

[8]- في م وأ: العبادة، وجاء في الهامش في أ: أي يبعد.

[9]- في أ: المزدلفة.

[10] في أ: وسُنَّ.

[11]- أي عن الجمع بمزدلفة.

[12]- زيادة في م.

[13]- أي بعرفة

وَيُنْدَبُ البَيَاتُ بِالمُزْدَلِفَةِ، فَإِذَا صَلَّى الصُّبْحَ ارْتَحَلَ، فَإِذَا وَصَلَ المَشْعَرَ الحَرَامَ[2] بَيْنَ مُزْدَلِفَةَ وَقُزَحٍ **سُنَّ** وُقُوفُهُ بِهِ مُتَضَرِّعًا مُسْتَقْبِلًا لِلْإِسْفَارِ، **وَيُنْدَبُ** الإِسْرَاعُ بِبَطْنِ مُحَسِّرٍ؛ حُسِرَ فِيهِ أَصْحَابُ الفِيلِ، قَدْرَ رَمْيَةِ الْحَجَرِ بَيْنَ مُزْدَلِفَةَ وَمِنًى[3].

[النُّزُولُ بِمِنًى]

فَإِذَا وَصَلَ مِنًى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ وَإِنْ[4] رَاكِبًا، **وَالأَفْضَلُ** فِي غَيْرِهَا المَشْيُ، وَلَا يَرْمِي يَوْمَ النَّحْرِ غَيْرَهَا، وَوَقْتُهَا مِنَ الفَجْرِ، [13/أ] **وَالأَفْضَلُ** مِنْ طُلُوعِ الشَّمْسِ لِلزَّوَالِ، وَاللَّيْلُ قَضَاءٌ، **وَالأَفْضَلُ** لَقْطُ سَبْعِ[5] العَقَبَةِ مِنَ المُزْدَلِفَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ مِنًى، وَيُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ[6] حَصَاةٍ، وَرَمْيُ جَمْرَةِ العَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ هُوَ التَّحَلُّلُ الأَصْغَرُ يَحِلُّ بِهِ غَيْرُ النِّسَاءِ وَالصَّيْدِ.

وَيُكْرَهُ الطِّيبُ، وَبَعْدَ الرَّمْيِ يَذْبَحُ أَوْ يَنْحَرُ[7]، ثُمَّ يَحْلِقُ أَوْ يُقَصِّرُ مِنْ قُرْبِ أُصُول[8] جَمِيعِ الشَّعْرِ، وَأَجْزَأَ مِنْ أَطْرَافِهِ وَأَسَاءَ[9]، وَالمَرْأَةُ تَأْخُذُ قَدْرَ الْأَنْمُلَةِ[10] (مِنْ جَمِيعِ الشَّعْرِ).[11]

---

[1]- في م: على سنته.

[2]- المَشعر الحرام: بفتح الميم أشهر من كسرها، سمي مشعرًا لما فيه من الشعائر وهي معالم الدين والطاعة، ومعنى الحرام: المحرم الذي يحرم فيه الصيد وغيره لأنه من الحرم، ينظر: شرح مختصر خليل، الزرقاني، 492/2.

[3]- ينظر: بلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، 58/2.

[4]- سقطت من م.

[5]- في م: حصى.

[6]- سقطت من أ.

[7]- والفرق بين النحر والذبح هو أن النحر يكون للإبل، أما الذبح فيكون لغيرها، ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ الدريدير، الدسوقي، 92/2.

[8]- في أ: أول.

[9]- سقطت من أ.

[10]- الأَنملة والأُنملة لغتان: طرف الأصبع والفتح أفصح، ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي، 168/1.

[11]- زيادة في م.

[الرُّكْنُ الرَّابِعُ: طَوَافُ الإِفَاضَةِ]

ثُمَّ يَذْهَبُ يَطُوفُ طَوَافَ الإِفَاضَةِ، [13/ب] وَهُوَ التَّحَلُّلُ الأَكْبَرُ؛ فَيَحِلُّ بِهِ جَمِيعُ مَمْنُوعَاتِ الإِحْرَامِ الآتِيَةِ.

وَتَأْخِيرُ كُلٍّ مِنَ الحَلْقِ وَالإِفَاضَةِ عَنِ الرَّمْيِ **وَاجِبٌ**؛ فَإِنْ فَعَلَ أَحَدَهُمَا قَبْلَ رَمْيِ جَمْرَةِ العَقَبَةِ فَعَلَيْهِ دَمٌ، وَالتَّرْتِيبُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مُسْتَحَبٌّ فَقَطْ.

ثُمَّ يَعُودُ لِلْمَبِيتِ بِمِنًى -وَهِيَ مَا فَوْقَ جَمْرَةِ العَقَبَةِ- ثَلَاثَ[1] لَيَالٍ، وَلَيْلَتَيْنِ إِنْ تَعَجَّلَ، **وَشَرْطُ جَوَازِ التَّعَجُّلِ**[2] أَنْ يُجَاوِزَ جَمْرَةَ العَقَبَةِ قَبْلَ غُرُوبِ الثَّانِي؛ فَإِنْ غَرَبَتْ قَبْلَهَا وَجَبَ عَلَيْهِ [14/أ] البَيَاتُ الثَّالِثِ.

وَيَرْمِي كُلَّ يَوْمٍ بَعْدَ الزَّوَالِ، وَالأَفْضَلُ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ، وَكَثِيرٌ مِنَ الخَدَمَةِ المُتَعَجِّلِينَ نَرَاهُمْ يَرْمُونَ فِي اليَوْمِ الثَّانِي قَبْلَ الزَّوَالِ وَيَنْصَرِفُونَ، وَذَلِكَ لَا يُجْزِئُ فَيَجِبُ عَلَيْهِمْ دَمٌ.

وَيَبْدَأُ بِالكُبْرَى الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنًى، ثُمَّ الوُسْطَى الَّتِي فِي السُّوقِ، وَيَرْمِي فِي هَذَيْنِ مِنْ أَعْلَى مِنْ جِهَةِ مِنًى، وَيَخْتِمُ بِالعَقَبَةِ يَرْمِيهَا مِنْ أَسْفَلَ مِنْ[3] بَطْنِ الوَادِي، وَيَرْمِي كُلَّ وَاحِدَةٍ [14/ب] بِسَبْعِ حِجَارَةٍ مُعْتَدِلَةٍ مُتَتَابِعَةٍ، وَالرَّمْيُ عَلَى البِنَاءِ وَمَا حَوَالَيْهِ؛ فَلَا يُجْزِئُ مَا لَمْ يَصِلْ لِذَلِكَ (بِقُوَّةِ الرَّمْيِ)[4].

---

[1]- في أ: ثلاثة.

[2]- في م: التعجيل.

[3]- سقطت من أ.

[4]- زيادة في م.

وَكُرِهَ الرَّمْيُ بمَرْمِيٍّ بِهِ، أَوْ نَجِسٍ، أَوْ كَبِيرٍ جِدًّا، **وَشَرْطُ صِحَّةِ الرَّمْيِ** تَرْتِيبُ الجَمَرَاتِ[1] السَّابِقِ، **وَنُدِبَ** وُقُوفُهُ إِثْرَ الأُولَيَيْنِ يَدْعُو متضرعا[2] مُسْتَقْبِلًا، وَهُمَا خَلْفَهُ وَالثَّانِيَةُ جِهَةَ يَسَارِهِ، **وَرُخِّصَ** لِلسُّقَاةِ فِي عَدَمِ المَبِيتِ؛ فَيَرْمُونَ كُلَّ يَوْمٍ عِنْدَ مَجِيئِهِمْ، وَلِرَاعِي الإِبِلِ أَنْ يَنْصَرِفَ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ رَمْيِ العَقَبَةِ، وَيَأْتِي الثَّالِثُ [15/أ] فَيَرْمِي لَهُ وَالثَّانِي.

وَلَا يُجْزِئُ الرَّمْيُ بِالطِّينِ، وَلَا المَعَادِنِ، **وَلَا يَضُرُّ** إِصَابَةُ الحَجَرِ لِغَيْرِ الجَمْرَةِ قَبْلَهَا؛ حَيْثُ ذَهَبَ لَهَا بِقُوَّةِ الرَّمْيِ، وَلَا يَكْفِي مَا وَقَفَ قَبْلَهَا وَإِنْ أَطَارَ غَيْرَهُ لَهَا[3].

وَمَنْ تَرَكَ المَبِيتَ أَوِ الرَّمْيَ أَوْ أَخَّرَهُ لِلَيْلٍ[4] كُلًّا أَوْ بَعْضًا فَعَلَيْهِ دَمٌ، وَلَا يَتَعَدَّدُ الدَّمُ إِلَّا إِنْ أَخْرَجَ لِلأَوَّلِ قَبْلَ الثَّانِي، وَكَذَلِكَ[5] يَجِبُ دَمٌ عَلَى مَنْ أَخَّرَ الإِفَاضَةَ أَوْ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِ الحَجِّ عَنْ شَهْرِ الحُجَّةِ[6].

[طَوَافُ الوَدَاعِ]

وَإِذَا[7] أَرَادَ الخُرُوجَ مِنْ مَكَّةَ [15/ب] **يُسْتَحَبُّ** لَهُ طَوَافُ الوَدَاعِ؛ لِيَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالبَيْتِ، وَيُكْثِرُ مِنْ طَوَافِ التَّطَوُّعِ مُدَّةَ إِقَامَتِهِ؛ فَإِنَّهُ عِبَادَةٌ فَائِتَةٌ.

---

[1]- في م: جَمَرِه، وفي أ: الجمرة.

[2]- زيادة في م.

[3]- ومعناه: مبالغة في عدم الإجزاء؛ فلو شك في وصولها فالظاهر عدم الإجزاء، فلو وقعت دون المرسى على حصاة فطارت الثانية في المرملم يجزه، لأن رميه لم يتصل بالجمرة، ولعدم النية، ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل، المواق المالكي، 191/4، لوامع الدرر في هتك أستار المختصر، محمد بن محمد سالم الشنقيطي، 580/4.

[4]- في م: الليل.

[5]- في م: وكذا.

[6]- تسمية خاصة مختصرة لم أجدها عند غيره مع أنه قد يحتمل أنه من النُّسَّاخ، والظاهر أن المقصود: شهر ذي الحِجة.

[7]- في م: وإن.

وَيُكْرَهُ عِنْدَ المَالِكِيَّةِ تَكْرَارُ العُمْرَةِ فِي عَامٍ وَاحِدٍ[1]، فَإِذَا تَعِبَ مِنَ الطَّوَافِ جَلَسَ لِمُشَاهَدَةِ البَيْتِ، وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ نَظَرَ (تَبْجِيلٍ وَتَعْظِيمٍ)[2]؛ فَإِنَّهُ وَرَدَ: «**يَنْزِلُ عَلَى هَذَا البَيْتِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ رَحْمَةً: سِتُّونَ لِلطَّائِفِينَ، وَأَرْبَعُونَ لِلْمُصَلِّينَ، وَعِشْرُونَ لِلنَّاظِرِينَ إِلَيْهِ**»[3]، وَلَا يَجْعَلْ هَمَّهُ [16/أ] التَّفَرُّجَ وَالنَّظَرَ (لِكَيْفِيَّةِ البِنَاءِ)[4] وَالأَمْكِنَةِ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ.

وَدُخُولُ الكَعْبَةِ **مُسْتَحَبٌّ**، لَكِن رَأَيْنَا مِنَ الزَّحْمَةِ (عَلَى ذَلِكَ)[5] مَا رُبَّمَا أَوْجَبَ الحُرْمَةَ[6]، فَمَنْ عَجَزَ عَنْ ذَلِكَ فَلْيَدْخُلِ الْحِجْرَ، وَيَتَنَفَّلُ فِيهِ فَإِنَّهُ مِنْهَا[7]، وَيُكْرَهُ الصُّعُودُ (فَوْقَ ظَهْرِهَا)[8].

---

[1]- ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب، 467/2.

[2]- في م: تعظيم وتبجيل.

[3]- لم أقف على هذه الرواية بلفظها، والرواية التي وقفت عليها هي ما رواه الطبراني في المعجم الأوسط عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن لله في كل يوم وليلة عشرون ومئة رحمة تنزل على هذا البيت؛ فستون للطائفين، وأربعون للمصلين، وعشرون للناظرين**»، باب الميم، من اسمه محمد، حديث رقم: 6314، 248/6، قال ابن أبي حاتم حديث منكر، ينظر: العلل، ابن أبي حاتم، علل أخبار رويت في مناسك الحج وآدابه وثوابه ونحو ذلك، حديث رقم: 854، 266/3-269.

[4]- في م: إلى كيفية البناء وفي أ: في الكيفية للبناء.

[5]- سقطت من م.

[6]- وهذا يبين اعتماده على أصل سد الذرايع.

[7]- وهنا فائدة تاريخية، وهي أن العامة من قبل كانوا يدخلون الكعبة، لأن الذين يذهبون للحج عددهم قليل بخلاف اليوم.

[8]- في م: على ظهرها، والمسألة التي يذكرها الفقهاء هي الصلاة على ظهر الكعبة وليس مجرَّد الصعود على ظهرها؛ لأنه لو كان الصعود هو المقصود بالكراهة فسيتنافى مع أمور عديدة مثل أذان بلال ﷺ فوق الكعبة –الذي أراد به النبي ﷺ أن يضع الجاهلية التي تُفَرِّقُ بين الأجناس- وكذا الصعود على ظهرها للبناء أو تغيير كسوة الكعبة، ينظر: الاستذكار، ابن عبد البر، 322/4، نيل الأوطار، الشوكاني، 25/8.

وَيَنْبَغِي التَّبَرُّكُ بِالأَمَاكِنِ الشَّرِيفَةِ التِي بِمَكَّةَ؛ كَمَوْلِدِهِ ﷺ بِسُوقِ اللَّيْلِ[1] وَكَبَيْتِ السَّيِّدَةِ خَدِيجَةَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مَشْهُورٌ هُنَاكَ[2].

مَبْحَثُ مُحَرَّمَاتِ الإِحْرَامِ

يَحْرُمُ [16/ب] عَلَى الرَّجُلِ لُبْسُ[3] المَخِيطِ[4] بِخِيَاطَةٍ أَوْ غَيْرِهَا؛ كَالقَفْطَانِ إِذَا أَدْخَلَ كَتِفَيْهِ فِيهِ وَلَوْ لَمْ يُدْخِلْ كُمًّا، وَ(لَهُ)[5] **يَجِبُ** كَشْفُ رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، فَإِنْ خَالَفَ وَلَوْ بِلُبْسِ الخَاتَمِ[6] الخَاتَمِ[6] فَعَلَيْهِ الفِدْيَةُ، وَكَذَلِكَ عَلَيْهِ الفِدْيَةُ بِمَسِّ الطِّيبِ، وَيُكْرَهُ (مُجَرَّدُ شَمِّهِ)[7] أَوْ حَمْلِهِ.

وَإِحْرَامُ المَرْأَةِ فِي وَجْهِهَا وَكَفَّيْهَا فَقَطْ، وَتَسْتُرُهُمَا[8] خَشْيَةَ الفِتْنَةِ مِنْ غَيْرِ غَرْزٍ وَلَا رَبْطٍ، **وَيَحْرُمُ** اسْتِعْمَالُ الدُّهْنِ وَإِزَالَةُ الأَوْسَاخِ إِلَّا وَسَخُ يَدَيْهِ وَلَوْ تَحْتَ أَظْفَارِهِ، [17/أ] أَوْ فِي طَهَارَةٍ، وَلَا يَضُرُّ تَسَاقُطُ الشَّعْرِ لِذَلِكَ وَلَا لِلرُّكُوبِ[9].

---

[1]- وقد كان هذا السوق قائما إلى وقت قريب.

[2]- ويظهر هنا تأثر شيخنا الأمير بعلم التصوف، إلا أنه مخالف للمذهب المالكي الذي يَكْثُرُ فيه العمل بسد الذرائع اقتداءً بالصحابة رضوان الله عليهم في ذلك؛ لأن العامة لا تقتصر في ذلك على حد، بل تتجاوز فيه الحدود، وتبالغ بجهلها في التماس البركة، ينظر: الاعتصام، الشاطبي، 304/2.

[3]- سقطت من م.

[4]- جرى مجرى الغالب.

[5]- زيادة في أ، أي وللرجل.

[6]- ومثله الساعة، ينظر: زاد السالك شرح أسهل المسالك، محمد باي بلعالم، ص271.

[7]- في أ: شمُّ الطِّيب.

[8]- في م وأ: وسترهما.

[9]- في م: لركوب.

وَيَجُوزُ تَقْلِيمُ ظُفْرٍ انْكَسَرَ، وَتُكْرَهُ الحِجَامَةُ بِلَا عُذْرٍ، وَفِي الظُّفْرِ الوَاحِدِ حَفْنَةٌ[1] كَاثْنَيْ عَشَرَ فَأَقَلَّ مِنْ نَحْوِ القَمْلِ وَالشَّعْرِ، وَطَرْحُ القَمْلَةِ كَقَتْلِهَا، بِخِلَافِ البَرْغُوثِ، وَالكَثِيرُ فِيهِ الفِدْيَةُ؛ كَكُلٍّ[2] مَا يُتَرَفَّهُ بِهِ؛ كَالْكُحْلِ وَالْحِنَّاءِ وَقَصِّ الشَّارِبِ.

[ما لا فدية فيه]

وَلَا فِدْيَةَ فِي الحَمَّامِ إِلَّا إِذَا أَنْقَى الوَسَخَ، وَلَا فِدْيَةَ فِي لُبْسِ السَّيْفِ، وَيَجُوزُ الحِزَامُ[3]، وَلُبْسُ مَا يَسْتُرُ تَحْتَ الكَعْبَيْنِ لِغُلُوِّ النَّعْلِ فَاحِشًا، [17/ب] وَاتِّقَاءُ شَمْسٍ أَوْ رِيحٍ أَوْ مَطَرٍ بِيَدٍ أَوْ مُرْتَفِعٍ غَيْرِ مُلْتَصِقٍ، وَالحَمْلُ عَلَى الرَّأْسِ لِضَرُورَةٍ، وَإِبْدَالُ ثَوْبِهِ -وَإِنْ لِقَمْلٍ- وَغَسْلُهِ، وَرَبْطُ[4] جُرْحِهِ، وَشَدُّ نَفَقَتِهِ فِي وَسَطِهِ أَوْ عَضُدِهِ، وَلَفُّ خِرْقَةٍ عَلَى ذَكَرِهِ[5]، وَمَنْ عَجَزَ فَعَلَ مَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ وَافْتَدَى، وَيَكْفِي[6] فِدْيَةٌ وَاحِدَةٌ إِنْ لَبِسَ ثِيَابَهُ دُفْعَةً وَاحِدَةً.

وَالفِدْيَةُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ: صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَلَوْ أَيَّامَ مِنًى، أَوْ صَدَقَةٌ بِاثْنَيْ عَشَرَ مُدًّا لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدَّانِ، وَأَجْزَأَ غَدَاءٌ [18/أ] وَعَشَاءٌ بَلَغَهُمَا، أَوْ ذَبِيحَةٌ تُجْزِئُ[7] ضَحِيَّةً يَذْبَحُهَا للهِ تَعَالَى[8] تَعَالَى[8] فِي أَيِّ مَكَانٍ شَاءَ وَفِي أَيِّ وَقْتٍ شَاءَ.

---

[1]- الحَفْنُ: أَخْذُكَ الشيءَ براحة كَفِّكَ، والأصابعُ مَضمومةٌ، ومِلءُ كل كَفٍّ حَفْنَةٌ، ينظر: العين، الفراهيدي، 249/3.

[2]- في أ: بكل.

[3]- ومشهور المذهب أنه يشترط في جواز لبسه شرطان: الأول أن يكون لحمل نفقته التي ينفقها على نفسه وعياله ودوابه لا لنفقة غيره –إلا إذا كانت تابعة لنفقته- ولا لتجارة، والثاني أن يكون الشد على جلده لا على إزاره أو ثوبه، ينظر: بلغة السالك لأسهل المسالك، الصاوي، 79/2.

[4]- في م، أما الأصل وأ ففيها: وبط وهو خطأ، ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل، المواق، 211/4.

[5]- في أ: ذكر.

[6]- في م وأ: وتكفي.

[7]- سقطت من م.

[8]- زيادة في أ.

وَيَحْرُمُ الجِمَاعُ وَمُقَدِّمَاتُهُ؛ فَإِنْ غَيَّبَ الحَشَفَةَ أَوْ أَمْنَى يَقَظَةً[1] فَسَدَ الحَجُّ إِنْ وَقَعَ[2] قَبْلَ مُضِيِّ يَوْمِ النَّحْرِ وَقَبْلَ رَمْيِ جَمْرَةِ العَقَبَةِ، فَيَجِبُ إِتْمَامُهُ وَقَضَاؤُهُ وَعَلَيْهِ هَدْيٌ، وَيُكْرَهُ حَمْلُ زَوْجَتِهِ أَوْ أَمَتِهِ[3] لِلْمَحْمَلِ، (وَلِذَا اتُّخِذَتِ السَّلَالِيمُ)[4].

وَيَحْرُمُ الصَّيْدُ البَرِّيُّ عَلَى المُحْرِمِ وَمَنْ فِي الحَرَمِ [المَكِّيِّ][5]، وَحَدُّهُ: مِنْ جِهَةِ المَدِينَةِ التَّنْعِيمُ، وَمِنْ جِهَةِ العِرَاقِ الثَّنِيَّةُ جَبَلُ [18/ب] المُقَطَّعِ[6]، وَمِنْ جِهَةِ عَرَفَةَ إِلَى حَدِّ عَرَفَةَ، وَمِنْ جِهَةِ جُدَّةَ لِآخِرِ الحُدَيْبِيَةِ، وَمِنْ جِهَةِ اليَمَنِ إِلَى أَضَاهْ[7]، عَلَى وَزْنِ نَوَاهْ.

[ما ليس من الصيد]

وَلَيْسَ مِنَ الصَّيْدِ الكَلْبُ الإِنْسِيُّ بَلْ مِنْهُ المُتَأَنِّسُ وَمُلَازِمُ المَاءِ، وَزَالَ مِلْكُهُ عَمَّا حَضَرَهُ فَيُرْسِلُهُ لَا مَا فِي بَيْتِهِ وَلَوْ أَحْرَمَ فِيهِ[8]، وَيَجُوزُ قَتْلُ الفَأْرَةِ، وَكُلِّ مِا يَقْرِضُ الثِّيَابَ، وَالحَيَّةِ، وَالعَقْرَبِ، وَالرُّتَيْلَاءِ[9]، وَالزُّنْبُورِ[1]، وَالغُرَابِ، وَالحُدَأَةِ[2]، وَالوَزَغِ[3]، وَمَا لَا يَنْدَفِعُ[4] إِلَّا بِالقَتْلِ؛ كَعَادِي[5] السَّبُعِ، وَجَرَادٍ [19/أ] عَمَّ، وَفِي نَحْوِ الدُّودِ وَالذُّبَابِ قَبْضَةٌ[6].

---

[1]- زيادة في م.

[2]- في أ: وقف.

[3]- في م: وأمته.

[4]- زيادة في م.

[5]- قيدت الحرم بـ: المكي حتى لا تختلط مع حدود الحرم المدني الذي سيأتي ذكره في آخر الكتاب.

[6]-المقطع: بفتح الميم والطاء وسكون القاف، وكذا يجوز أن تكون بضم الميم وفتح القاف والطاء المشددة، ينظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ الدريدير، الدسوقي، 71/2.

[7]- أضاه: وتسمَّى سُودُحُمَيٍّ، جبال سود تقع على حدود الحرم من الجنوب الغربي، تسيل منها الوتائر شرقا في العكيشية (أضاة لبن قديما) ويحف بها من الجنوب سيل عرنة، ينظر: معالم مكة التأريخية والأثرية، عاتق البلادي، ص140.

[8]- في م وأ: منه

[9]- والصحيح الرُّتَيْلَاء: جنس حشرات من العناكب أنواعه قليلة متوسطة القدِّ، وهي قانصة مفترسة وسامّة، ينظر: معجم معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عمر، 856/2.

[جزاء الصيد]

وَالجَزَاءُ وَلَوْ فِي مَجَاعَةٍ بِحُكْمِ عَدْلَيْنِ: هَدْيٌ بَالِغُ الكَعْبَةِ مِنْ مِثْلِ الصَّيْدِ؛ فَالنَّعَامَةُ بَدَنَةٌ، وَالضَّبْعُ وَالثَّعْلَبُ وَالغَزَالُ شَاةٌ، وَحِمَارُ الوَحْشِ وَبَقَرُهُ[7] بَقَرَةٌ، أَوْ إِطْعَامٌ بِقِيمَتِهِ بِمَحَلِّهِ؛ لِكُلِّ مِسْكِينٍ مُدٌّ، وَلِكُلِّ مُدٍّ صَوْمُ يَوْمٍ، وَكَمَّلَ لِكَسْرِهِ.

وَلَيْسَ الإِوَزُّ وَالدَّجَاجُ بِصَيْدٍ، بَلِ الحَمَامُ وَإِنْ غَيْرُ طَائِرٍ، وَفِي حَمَامِ الْحَرَمِ وَيَمَامِهِ شَاةٌ فَإِنْ عَجَزَ فَصوم[8] عَشَرَةِ أَيَّامٍ كَطَرْدِهِ مِنَ الْحَرَمِ وَلَمْ تَتَحَقَّقْ نَجَاتُهُ[9]، [19/ب] وَمَا لِلْمُحْرِمِ فِي ذَكَاتِهِ مَدْخَلٌ مَيْتَةٌ[10]، وَفِي البَيْضِ غَيْرِ الْمَذِرِ وَالجَنِينِ الَّذِي[11] لَمْ تَتَحَقَّقْ حَيَاتُهُ عُشْرُ دِيَةِ[12] الأُمِّ.

وَيَحْرُمُ نَقْلُ أَجْزَاءِ أَرْضِ الحَرَمِ، وَقَطْعُ مَا يَنْبُتُ فِيهَا بِنَفْسِهِ؛ إِلَّا الإِذْخِرَ، وَالسَّنَا، وَالْأَرَاكَ، وَمَا كَانَ صَلَاحَ[13] بُسْتَانٍ أَوْ بِنَاءٍ.

---

[1]- الزنبور: حشرة أليمة اللّسع من الفصيلة الزّنبوريّة، ينظر: المرجع نفسه.

[2]- الحدأة: طائر من الجوارح من فصيلة الصّقور ورتبة الصقريّات، جسمه متوسِّط رشيقٌ، وأجنحته طويلة، له ذنبٌ طويل مشقوق، ينقضّ على الدَّواجن والجرذان والأطعمة ونحوها، وكنيته (أبو الخُطّاف)، ينظر: المرجع السابق.

[3]- الوزغ: جنسُ سَحالٍ من فصيلة الوَزَغيَّات سامّ أبرص، ينظر: المرجع نفسه.

[4]- في م: ينرفع.

[5]- في أ: كعادة.

[6]- في م وأ، أما الأصل ففيه: قبصة وهو خطأ، ينظر: العين، الفراهيدي، 53/5.

[7]- في أ: وبقرة.

[8]- زيادة في م.

[9]- في م: حياته.

[10]- سقطت من أ.

[11]- سقطت من م.

[12]- زيادة في م.

[13]- في أ: لإصلاح.

[مَعْنَى الهَدْيِ]

وَالهَدْيُ مَا وَجَبَ لِتَمَتُّعٍ أَوْ نَقْصٍ فِي النُّسُكِ؛ ذَبِيحَةٌ تُجْزِئُ ضَحِيَّةً يَذْبَحُهَا بِمَكَّةَ، **وَالأَفْضَلُ** عِنْدَ المَـرْوَةِ، فَإِنْ وَقَفَ به بِعَرَفَةَ ذَبَحَهُ بِمِنًى (وَالأَفْضَلُ عِنْدَ جَمْرَةِ العَقَبَةِ)[1]، **وَأَفْضَلُهُ**[2] الإِبِلُ، وَلَا بُدَّ مِنَ الجَمْعِ فِيهِ بَيْنَ الحِلِّ وَالحَرَمِ بَعْدَ مِلْكِهِ. [20/أ]

وَلَا تُقَلَّدُ الغَنَمُ وَلَا تُشْعَرُ، وَالبَقَرُ تُقَلَّدُ بِنَعْلَيْنِ فِي حَبْلٍ مِنْ نَبَاتِ الأَرْضِ وَلَا تُشْعَرُ إِلَّا إِذَا كَانَ لَهَا سَنَامٌ[3]؛ فَيُشَقُّ[4] نَحْوَ الأَنْمُلَةِ فِي يُسْرَاهُ[5] مِنَ الرَّقَبَةِ لِلْمُؤَخَّرِ، وَكَذَلِكَ الإِبِلُ، وَإِنْ[6] جُلِّلَ جُلِّلَ الْهَدْيُ فَالْجَلَالُ وَالخِطَامُ[7] لِلمَسَاكِينِ، وَلَهُ الأَكْلُ مِنْ هَدْيِهِ إِذَا بَلَغَ مَحِلَّهُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ[8] للمَسَاكِينِ، (وَمَا عُطِبَ قَبْلَ مَحَلِّهِ)[9] تُلْقَى قِلَادَتُهُ بِدَمِهِ، وَيُخَلَّى لِلنَّاسِ، وَلَا يَأْكُلُ مِنَ الفِدْيَةِ وَلَا وَلَا مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ.

وَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ إِحْرَامِهِ لِيَوْمِ [20/ب] النَّحْرِ وَسَبْعَةً بَعْدَ أَيَّامِ الرَّمْيِ فَتِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ.

---

[1]- زيادة في م.

[2]- في م: والأفضل.

[3]- في أ: سنم.

[4]- في أ: فتشعر

[5]- في م: يساره.

[6]- في أ: وإنما.

[7]- جلال الدابة: ما تَلْبَسُه لِتُصَانَ به، وخطام البعير: الزِّمامُ، سمي به لأنه يقع على خطمه أي أنفه إذ المخطم الأنف، ينظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ص978، شرح مختصر خليل، الخرشي، 386/2.

[8]- في م: يعيّنه وفي أ: يفعله.

[9]- سقطت من م.

[الفَوَاتُ وَالإِحْصَارُ]

وَمَنْ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ فَفَاتَهُ[1] الوُقُوفُ، تَحَلَّلَ بِعُمْرَةٍ يَطُوفُ وَيَسْعَى وَيَحْلِقُ، فَإِنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنَ البَيْتِ فَإِنْ أَدْرَكَ الوُقُوفَ فَقَدْ أَدْرَكَ الحَجَّ لِقَوْلِه[2] ﷺ: «**الحَجُّ عَرَفَةٌ**»، وَلَا يَحِلُّ إِلَّا بِالْإِفَاضَةِ، (وَإِنْ أُحْصِرَ عَنِ الكُلِّ تَحَلَّلَ بِالنِّيَّةِ[3]، (وَسُنَّ تَحْلِيقُهُ)[4])[5] وَنَحْرُ مَا اسْتَيْسَرَ مَعَهُ مِنَ الْهَدْيِ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى، وَإِنْ أَخْطَأَ أَهْلُ المَوْسِمِ فَوَقَفُوا يَوْمَ [21/أ] العَاشِرِ كَفَاهُمْ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

[زِيَارَةُ المَدِينَةِ وَقَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ]

وَأَمَّا زِيَارَتُهُ ﷺ فَقُرْبَةٌ مُسْتَقِلَّةٌ خَارِجَةٌ عَنِ الحَجِّ وَكَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ يَعْتَقِدُ[6] أَنَّهَا الحَجُّ أَوْ مِنَ مِنَ الحَجِّ وَلَيْسَ كَذَلِكَ، فَإِذَا أَرَادَ دُخُولَ المَدِينَةِ فَلْيَتَهَيَّأْ (لِزِيَارَتِهِ ﷺ)[7] بِالتَّوْبَةِ وَالغُسْلِ وَالطِّيبِ وَالخُضُوعِ القَلْبِي وَالأَدَبِ وَالوَقَارِ، وَلْيَعْلَمْ أَنَّهُ وَاقِفٌ بَيْنَ يَدَيْ سَيِّدِ الْخَلْقِ ﷺ[8] الَّذِي لَا مَلْجَأَ سِوَاهُ[9]، وَلْيُسَلِّمْ[1] عَلَيْهِ عَمَلًا بِشَرِيعَتِهِ فَيَقُولُ: "السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ [21/ب] وَرَحْمَةُ اللهِ

---

[1]- في أ: وفاته.

[2]- سقطت من م.

[3]- سقطت من م.

[4]- في م: ولبس.

[5]- في أ: وإن حصر عن الكل تحليل بالنية ومن ثم تحليقه.

[6]- في م: يعتقدون.

[7]- سقطت من م.

[8]- زيادة في أ.

[9]- وهذا غلو في الدين لا أساس له، إنما الملجأ لله تعالى؛ فقد روى البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**يا فلان إذا أويت إلى فراشك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك ... لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك...**»، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿**أنزله بعلمه والملائكة يشهدون**﴾ [النساء:166]، حديث رقم: 7488، 142/9.

وَبَرَكَاتُهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى[2] آلِ مُحَمَّدٍ، وَاجْزِهِ عَنَّا خَيْرًا، (وَأَكْرِمْ مَقَالَهُ)[3]"، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

فَإِذَا تَنَحَّى عَنْ[4] يَمِينِهِ قَلِيلًا سَلَّمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَيَقُولُ: "السَّلَامُ عَلَيْكَ (يَا أَبَا بَكْرٍ)[5] يَا صِدِّيقَ رَسُولِ اللهِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْكَ، وَجَزَاكَ[6] عَنَّا خَيْرًا، ثُمَّ (يَتَنَحَّى كَذَلِكَ) وَيُسَلِّمُ عَلَى عُمَرَ الفَارُوقِ، وَلَا يَعْتَنِي بِالتَّلَفُّتِ لِبِنَاءٍ أَوْ غَيْرِهِ فَإِنَّهُ ﷺ يَرَاهُ فِي ذَلِكَ المَكَانِ وَيَسْمَعُهُ[7]، (وَيَفْعَلُ كَذَلِكَ)[8] كُلَّمَا خَرَجَ وَدَخَلَ[9]. [22/أ]

وَيُقَدِّمُ تَحِيَّةَ المَسْجِدِ وَيَحْرِصُ عَلَى الصَّلَاةِ[10] فِي الرَّوْضَةِ بَيْنَ[11] القَبْرِ وَالمِنْبَرِ وَيُوَاظِبُ عَلَى الصَّلَوَاتِ[12] فِي الْحَرَمِ المَدَنِي[13] لِكَثْرَةِ مُضَاعَفَةِ الثَّوَابِ فِيهِ، وَيَزُورُ أَهْلَ البَقِيعِ خُصُوصًا قَرَابَتَهُ ﷺ

---

[1]- في أ: ويسلم.

[2]- غير موجودة في م.

[3]- في م وأ: وأكرمنا له.

[4]- في م وأ: إلى.

[5]- زيادة في م.

[6]- في م: وجازاك وفي أ: وأجزأك.

[7]- ورد في الحديث أن النبي ﷺ يسمعه لكن لم يرد أنه يراه، فقد رواه التبريزي في مشكاة المصابيح عن ابن مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام**»، ، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي وفضلها، حديث رقم: 924، 291/1. قال الألباني: حديث صحيح.

[8]- في أ: يفعل ذلك.

[9]- لم يرد عن أحد من المالكية القول بالتسليم كلما دخل وخرج من الروضة؛ إنما الذي يتحدّثون عنه عادة هو استحباب السلام فقط، ينظر: القوانين الفقهية، ابن جزي، ص95، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، الزرقاني، 194/12، بلغة السالك لأقرب المسالك، الصاوي، 71/2.

[10]- في م: الصلوات.

[11]- في أ: قبل.

[12]- في أ: الطواف.

[13]- سقطت من م.

حَمْزَةَ وَغَيْرَه، (وَيَحْرُمُ صَيْدُ المَدِينَةِ وَلَا جَزَاءَ فِيهِ)[1]، وَيَحْرُمُ قَطْعُ الشَّجَرِ الَّذِي خَارِجَ بُيُوتِهَا القَدِيمَةِ، القَدِيمَةِ، [فحَدُّ الحَرَمِ المَدَنِيِّ] بَرِيدٌ[2] مِنْ كُلِّ جِهَةٍ[3].

[اسْتِغْفَارُ الحَاجِّ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ]

وَيَنْبَغِي لِلْحَاجِّ كَثْرَةُ الاِسْتِغْفَارِ[4] (لِنَفْسِهِ وَلِإِخْوَانِهِ)[5]؛ فَفِي البَزَّارِ[6] وَالطَّبَرَانِيِّ فِي الصَّغِيرِ[7] الصَّغِيرِ[7] رَفَعَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ)[8]: «**يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلِمَنِ [22/ب] اسِتَغْفَرَ لَهُ الحَاجُّ**».

وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ[9] وَالبَيْهَقِيُّ[10] وَالْحَاكِمُ[11] بِلَفْظِ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ**» (وَقَالَ صَحِيحٌ)[12] عَلَى شَرْطِ[1] مُسْلِمٍ[2]. [23/أ]

---

[1]- زيادة في م.

[2]- البريد: أربعة فراسخ، وعند المالكية تقدر ب: 44520 مترا، ينظر: المكاييل والموازين الشرعية، علي جمعة، ص32.

[3]- ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، 183/2 وما بعدها.

[4]- في م: الدعاء.

[5]- في م: له ولجميع إخوانه.

[6]- رواه البزار في مسنده، مسند أبي ذر الغفاري ﷺ، مسند أبي حمزة أنس بن مالك، حديث رقم: 9726، 135/17. 135/17.

[7]- أخرجه باللفظ الثاني: «**اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج**»، ينظر: المعجم الصغير، الطبراني، باب الميم، من من اسمه منتصر، حديث رقم: 1089، 236/2، ورواه أيضا في المعجم الأوسط، باب الميم، من اسمه منتصر، حديث رقم: 8594، 266/8.

[8]- زيادة في م.

[9]- رواه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب المناسك، باب استحباب دعاء الحاج إذ النبي ﷺ قد استغفر لهم ولمن استغفروا له، له، حديث رقم: 2516، 132/4، قال الألباني: إسناده ضعيف.

[10]- رواه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب آداب السفر، باب الدعاء للحاج ودعاء الحاج، حديث رقم: 10381، 428/5، ورواه أيضا في شعب الإيمان، المناسك، فضل الحج والعمرة، حديث رقم: 3817، 20/6.

[11]- رواه الحاكم في مستدركه، كتاب الصوم، أول كتاب المناسك، حديث رقم: 1612، 609/1، حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

[12]- سقطت من م

(وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا).[3]

[تمَّت مناسك الحج بفضل الله وتوفيقه وعونه]

[1]- في أ: شرح وهو خطأ.

[2]- وهو الموضع الوحيد الذي ذكر فيه تخريج الحديث والصحابي الذي رواه؛ وذلك لتركيز العوَامِّ عليه وهو احتجاج منه على فعل العوام وانتصار له.

[3]- زيادة في م

خاتمة المحقق

خاتمة التحقيق

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، فقد مَنَّ عليَّ بإتمام بحثي هذا، والذي خَلُصْتُ فيه إلى النتائج الآتية:

1 - أن شيخنا الأمير من الأعلام في الفقه المالكي، وتَمَكُّنُهُ من الكتابة بالأسلوبين الصعب الذي يناسب طلبة العلم والعلماء، والسهل الذي يناسب عوامَّ الناس أعطاه قدرة على إيصال هذه العلوم المختلفة لكل راغب في التَّعَلُّم والانتفاع.

2 - أن تَنَوُّعَ العلوم التي تلقَّاها شيخنا الأمير أثَّرَ بشكل كبير وواضح في موسوعيته؛ التي تظهر في شرحه للكلمات الغريبة، وتخريجه للأحاديث، وغيرها، مع كون هذا المؤَلَّف –مناسكَ الحج- مُؤَلَّفًا فقهيًا.

3- أن شيخنا الأمير مثال يُحْتَذَى به في الأدب والسَّمْتِ قبل العلم، وهذا الذي تُؤَكِّدُهُ المكانةُ العلمية التي تحلَّى بها، وثناءُ العلماء عليه.

4 - تميُّزُ هذا الكتاب بكونه مختصرًا في الفقه المالكي، مناسبًا لعوامِّ الناس، مُيَسَّرًا لكل من أراد الاستفادة منه –إن شاء الله تعالى-.

5- وجود مؤلَّفاتٍ في المذهب المالكي بهذه الطريقة المبسَّطة يُعطي هَيْبَةً للمذهب المالكي، ويزيد من رصانته العلمية عند أتباعه وغيرهم.

ومن بين التوصيات ما يأتي:

1 - لمعهدنا خاصة والجامعات والمعاهد العلمية عامة، العناية بمجال تحقيق المخطوطات سواء في مواضيع مذكرات الماستر والدكتوراه، أو تشكيل فرق بحثية تابعة لمخابر البحث والدراسات متخصصة في تحقيق التراث وإخراجه للعيان.

2 - لطلبة العلم، زيادة الاهتمام بهذا المجال من البحث العلمي؛ لأن إحياءَ كتاب وإخراجَه إحياء لمُؤَلِّفِهِ؛ لأنه خُلاصة حياته وعلمه وخبرته. فقد قيل: من أَرَّخَ لِعَالِمٍ فقد أحياه، وأقول أيضا: من حقق مخطوط فقد أحياه.

3- الاهتمام بتراث شيخنا الأمير الذي لا يزال أكثره مخطوطا؛ لأنها مؤلفات ثرية بالعلوم المختلفة، ويجدر بطلاب العلم الالتفاف حولها والاستفادة والإفادة منها.

وقد كان هذا ما وصل إليه اجتهادي وناله قلمي، فما كان من صواب فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة الفهارس

1-فهرس الآيات القرآنية

2-فهرس الأحاديث النبوية

3- فهرس الأشعار

4- فهرس الأماكن والآثار التي وردت في نص المخطوط

3-فهرس المصادر والمراجع

4-فهرس المحتويات

1- فهرس الآيات القرآنية

الآية	اسم السورة	رقم الآية	الصفحة
وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا	البقرة	35	24
الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ		197	42
فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ...		196	44
ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ ...			
رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ...		201	53
لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ	آل عمران	128	24
فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا	الأعراف	29	24

2- فهرس الأحاديث النبوية[1]

الحديث أو طرفه	الصفحة
لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ لَكَانَ نَبِيًّا	24
دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة	44
نهى النساء في إحرامهن عن القفازين والنقاب	45
أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك	
أن الأنصار كانوا يهلون في الجاهلية لصنمين	
لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ...	46
لَمَّا فَرَغَ إِبْرَاهِيمُ مِنْ بِنَاءِ البَيْتِ ...	48
نزل الحجر الأسود من الجنة	49
والله، إني لأقبلك، وإني أعلم أنك حجر	50
قدم رسول الله ﷺ وأصحابه ...	51

[1]- ذكرت فيه الأحاديث التي وردت في المتن والتي وردت في الهامش أيضا، وفرّقت بينهم بأن التي وردت في المتن مشكولة شكلا تاما.

الطَّوَفُ كَالصَّلَاةِ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَحَلَّ فِيهِ الكَلَامَ	52
إن آية ما بيننا وبين المنافقين، إنهم لا يتضلعون من زمزم	54
ماء زمزم لما شرب له	54
الحَجُّ عَرَفَةَ	55
ثم ليدفعوا من عرفات إذا أفاضوا منها	57
يَنْزِلُ عَلَى هَذَا البَيْتِ كُلَّ يَوْمٍ ...	62
يا فلان إذا أويت إلى فراشك فقل	68
إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام	69
يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ وَلِمَنِ [21/ب] اسِتَغْفَرَ لَهُ الحَاجُّ	70
اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ	

3- فهرس الأشعار

الأبيات	قائلها	الصفحة
دَعِ الدُّنْـيَـا فَلَـيْسَ بِهَا سُـرُورُ يَـتِمُّ وَلَا مِـنَ الأَحْـزَانِ تَـسْـلَمْ وَنَـفْـرِضُ أَنَّـهُ قَـدْ تَمَّ فَـرْضًـا فَـغَـمٌّ زَوَالُـهُ أَمْـرٌ مُحَـتَّـمْ فَـكُـنْ فِيهَا غَـرِيبًا ثُمَّ هَيِّـئْ إِلَى دَارِ البَـقَاءِ مَـا فِيهِ مَـغْنَمْ وَإِنْ لَابُـدَّ مِـنْ سُـرُورٍ فَلَـهْوَ بِشَـيْءٍ نَـافِـعٍ، وَاللهُ أَعْـلَـمْ	محمد الأمير الكبير المالكي	17
حَلَفَ الزَّمَانُ لَـيَـأْتِيَنَّ بِمِـثْلِهِ حَـنَثَتْ يَمِينُكَ يَا زَمَانُ فَكَفِّرِ	غير معروف	27

4- فهرس الأماكن والآثار التي وردت في نص المخطوط

المكان	الصفحة
الجحفة	43
رابغ	
ذو الحليفة	
ذات عرق	
يلملم	
قرن	
كَدَا/كَدَاء	47
باب المعلى	
الأبطح	
القليب	48
الحجر الأسود	51-50-49

الحِجر	54-53
العقود	53
زمزم	
قبة الشراب	
الصفا	54
المروة	67-54
عرفة	-55-47 -57-56 -65-58 68-67
كُدًى	56
جبل الرحمة	57
المشعر الحرام	59
أضاه	65

5- فهرس المصادر والمراجع

أ- القرآن الكريم وعلومه:
- القرآن الكريم
1- الإيضاح لمتن الدرة في القراءات الثلاث المتممة للعشر، عبد الفتاح القاضي، 1، معهد الإمام الشاطبي، جدة-المملكة العربية السعودية، 1439هـ-2018م.
2- طيبة النشر في القراءات العشر، أبو الخير محمد بن محمد، ابن الجزري الدمشقي الشافعي، ت: محمد تميم الزعبي، ط1، مكتبة دار الهدى، جدة-المملكة العربية السعودية، 1414هـ-1994م.
3- منظومة الدرة المضية في القراءات العشر المرضية، أبو الخير محمد بن محمد، ابن الجزري الدمشقي الشافعي، ت: أيمن رشدي سويد، ط2، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، دمشق-سورية، 1334هـ-2013م .
4- منظومة حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع، أبو محمد القاسم بن فيرُّه، الشاطبي الرُّعيني الأندلسي، ت: أيمن رشدي سويد، ط1، دار الغوثاني للدراسات القرآنية، دمشق-سورية، 1440هـ-2019م.
5- الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبع، عبد الفتاح القاضي، ط5، مكتبة السوادي، جدة-المملكة العربية السعودية، 1420هـ-1999م.
ب- الحديث وعلومه:
6- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405 هـ-1985م
7- الاستذكار، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، ت: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1421هـ-2000م

8- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ.

9- سد الأرب من علوم الإسناد والأدب، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ط2، مطبعة حجازي، د م ط، دت.

10- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني، محمد ناصر الدين الألباني، ط1، دار المعارف، الرياض-المملكة العربية السعودية، 1412 هـ-1992.

11- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المعروف بابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء الكتب العربية، د م ط، دت.

12- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السِّجِسْتاني، المعروف بأبو داود، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دط، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، دت.

13- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط2، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1395هـ-1975 م.

14- السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين الخُسْرَوْجِردي الخراساني، المعروف بالبيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1424 هـ-2003 م.

15- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين الخُسْرَوْجِردي الخراساني، المعروف بالبيهقي، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد ومختار أحمد الندوي، ط1، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع-الدار السلفية ببومباي، الرياض-الهند، 1423 هـ-2003 م.

16- صحيح ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ت: محمد مصطفى الأعظمي،

دط، المكتب الإسلامي، بيروت، دت.

17- صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، دط، دمط، د ت ط.

18- طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.

19- العلل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، الرازي ابن أبي حاتم، ت: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط1، مطابع الحميضي، د م ط، 1427 هـ - 2006 م.

20- القول النضير في مؤلفات الأمير، مصطفى البناني، دار الكتب المصرية، مخطوط رقم: 139، مجاميع تيمور.

21- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1، مؤسسة الرسالة، د م ط، 1421 هـ - 2001 م.

22- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار، ت: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، ط1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2009 م.

23- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دت.

24- المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي، المعروف بالطبراني، ت: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دط، دار الحرمين، القاهرة، دت.

25- المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الشامي، المعروف بالطبراني، ت: محمد شكور محمود الحاج أمرير، ط1، المكتب الإسلامي-دار عمار، بيروت-عمان، 1405هـ-

1985م.

26- نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني اليمني، ت: عصام الدين الصبابطي، ط1، دار الحديث، مصر، 1413هـ-1993م.

ج- كتب الفقه الإسلامي:

- الفقه المالكي

27- بلغة السالك لأقرب المسالك، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي، دط، دار المعارف، د م ط، د ت.

28- التاج والإكليل لمختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري الغرناطي المواق المالكي، ط1، دار الكتب العلمية، د م ط، 1416هـ-1994م.

29- التبصرة، أبو الحسن علي بن محمد الربعي، المعروف باللخمي، ت: أحمد عبد الكريم نجيب، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1432هـ-2011م.

30- جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر، أبو عبد اللَّه شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي المالكي، ت: نوري حسن حامد المسلاتي، ط1، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، 1435 هـ - 2014 م.

31- زاد السالك شرح أسهل المسالك، محمد باي بلعالم، ط1، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، 1439هـ-2008م.

32- شرح مختصر خليل، عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، 1422 هـ - 2002 م.

33- شرح مختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي المالكي، دط، دار الفكر للطباعة، بيروت، دت.

34- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للشيخ الدردير، محمد بن أحمد الدسوقي المالكي،

دط، دار الفكر، د م ط، دت.
35- ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ت: محمد محمود ولد محمد الأمين المسومي، ط1، دار يوسف بن تاشفين - مكتبة الإمام مالك، موريتانيا – نواكشوط، 1426هـ-2005م.
36- القوانين الفقهية، ابن جزي، دط، دن، د م ط، دت.
37- لوامع الدرر في هتك أستار المختصر، محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي، ت: اليدالي بن الحاج أحمد راجع، ط1، دار الرضوان، نواكشوط-موريتانيا، 1436هـ-2015م.
38- المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»، أبو محمد عبد الوهاب بن علي البغدادي المالكي، ت: حميش عبد الحقّ، دط، رسالة دكتوراه، بجامعة أم القرى، طبع في: المكتبة التجارية، مكة المكرمة، دت.
39- مختصر خليل في فقه إمام دار الهجرة، خليل بن إسحاق المالكي، ت: أحمد علي حركات، دط، دار الفكر، بيروت، 1415هـ.
40- مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، ط1، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 1423هـ-2002م.
- الفقه المقارن:
41- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الشهير بابن رشد الحفيد، دط، دار الحديث، القاهرة، 1425هـ - 2004 م.
- فقه عام:
42- التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، ط1، دار الكتب العلمية، 1424هـ - 2003م.
43- مجموع الفتاوي، أبو العباس، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، ت: عبد

الرحمن بن محمد بن قاسم، دط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية-المملكة العربية السعودية، 1416هـ-1995م.
44- مناسك الحج والعمرة، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، ط1، مكتبة المعارف، دت.
- كتب شرعية متنوعة:
45- الاعْتِصَام، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي، ت: محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرون، ط1، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1429 هـ - 2008 م.
46- ثمر الثمام شرح «غاية الإحكام في آداب الفهم والإفهام»، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ت: عبد الله سليمان العتيق، ط1، دار المنهاج للنشر والتوزيع، د م ط، 1430 هـ - 2009 م.
47- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، أبو عبد الله، محمد بن عبد الباقي، الزرقاني المالكي، ط1، دار الكتب العلمية، 1417هـ-1996م.
48- المكاييل والموازين الشرعية، علي جمعة، ط2، دار الرسالة، القاهرة-مصر، 1420هـ-2009م.
ج- اللغة والأدب والمعاجم:
49- شرح ألفية ابن مالك، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري، المعروف بابن عقيل، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط20، دار التراث، القاهرة، 1400هـ-1980م.
50- شرح تسهيل الفوائد، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني، ت: عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، ط1، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، 1410هـ - 1990م.

51- شرح درة الغواص في أوهام الخواص، أحمد بن محمد الخفاجي المصري، ت: عبد الحفيظ فرغلي علي قرني، ط1، دار الجيل، بيروت-لبنان، 1417هـ-1996م.

52- العقد الفريد، أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1404 هـ.

53- العين، : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، ت: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دط، دار ومكتبة الهلال، د م ط، دت.

54- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، ت: محمد نعيم العرقسُوسي، ط8، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، 1426 هـ - 2005 م.

55- لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين محمد بن مكرم، ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، ط3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.

56- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: فؤاد علي منصور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ 1998م.

57- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، ط1، عالم الكتب، 1429هـ-2008م.

58- معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان سركيس، دط، مطبعة سركيس، مصر، 1346هـ-1928م.

59- معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، أبو زيد بكر بن عبد الله، ط3، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، 1417 هـ -1996 م.

د- التراجم والأنساب والتاريخ:

60- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق المكي الفاكهي، ت:

عبد الملك عبد الله دهيش، ط2، دار خضر، بيروت، 1414هـ.
61- الاستبصار في عجائب الأمصار، كاتب مراكشي، دط، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1986م.
62- الأعلام، خير الدين بن محمود الزركلي، ط15، دار العلم للملايين، د م ط، 2002م.
63- تاريخ الإصلاح في الأزهر وصفحات من الجهاد في الإصلاح، عبد المتعال الصعيدي، ط1، مطبعة الاعتماد، مصر، 1326هـ-1943م.
64- تاريخ الحركة القومية وتطور نظام الحكم في مصر، عبد الرحمان الرافعي، ط4، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة-مصر، 1384هـ-1955م.
65- تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبد الرحمن بن حسن الجبرتي المؤرخ، دط، دار الجيل، بيروت-لبنان، دت.
66- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ت: محمد رضوان الداية، ط1، دار الفكر المعاصر-دار الفكر، بيروت-دمشق، 1410هـ.
67- الخطط التوفيقية، علي باشا مبارك، ط1، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق-مصر، 1306هـ.
68- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، برهان الدين إبراهيم بن علي اليعمري، المعروف بابن فرحون، ت: محمد الأحمدي أبو النور، دط، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، دت.
69- رحلة ابن جبير، أبو الحسين محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، ط1، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، دت.
70- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن محمد مخلوف، تعليق: عبد المجيد خيالي، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1424هـ- 2003م.

71- كنز الجوهر من تاريخ الأزهر، سليمان رصد الحنفي، دط، مطبعة هندية، الأزبكية-مصر، 1320هـ.

72- مصر في القرن الثامن عشر، محمود الشرقاوي، دط، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، 1955م

73- المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، محمد بن محمد حسن شُرَّاب، ط1، دار القلم-الدار الشامية، دمشق-بيروت، 1411 هـ.

74- معالم مكة التأريخية والأثرية، عاتق بن غيث البلادي الحربي، ط1، دار مكة للنشر والتوزيع، د م ط، 1400 هـ - 1980 م.

75- معجم البلدان، أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م.

76- معجم الْمَعَالِمِ الْجُغْرَافِيَّةِ فِي السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ، عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي، ط1، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، 1402 هـ - 1982 م

77- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، ط3، عالم الكتب، بيروت، 1403 هـ.

78- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي، دط، دار إحياء التراث العربي، بيروت–لبنان، 1951م.

و - كتب المنهجية والتحقيق:

79- أبجديات البحث في العلوم الشرعية، فريد الأنصاري، ط1، منشورات الفرقان، الدار البيضاء-المغرب، 1417هـ-1997م.

80- تحقيق النصوص ونشرها، عبد السلام هارون، ط7، مكتبة الخانجي، القاهرة-مصر، 1418هـ-1998م.

ز- الرسائل الجامعية
81- الشرح المليح على مقدمة غرامي صحيح، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ت: مراد صغير، رسالة ماجيستير مطبوعة، إشراف: عبد المجيد بيرم، كلية العلوم الإسلامية جامعة الجزائر، ط1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1434هـ-2013م.
82- الشيخ محمد الأمير وأثره في الفقه المالكي، حمدي عبد المنعم شلبي، رسالة ماجستير غير مطبوعة، إشراف: صالح موسى شرف، كلية الشريعة والقانون بالأزهر، القاهرة-مصر، 1403هـ- 1983م.
83- ضوء الشموع على شرح المجموع-العبادات: كتب الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج، أبو عبد الله محمد بن محمد السنباوي، المعروف بالأمير الكبير، ت: عماد جراية، رسالة ماجيستير غير مطبوعة، إشراف: محمود إسماعيل، جامعة الجنان، طرابلس-لبنان.
ح- المواقع الإلكترونية:
84- موقع إسلام أون لاين: https://cutt.us/jub42
85- المكتبة الشاملة: https://shamela.ws/index.php/book/get_pdf/8360

6- فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
مقدمة التحقيق	2
القسم الدراسي	
المطلب الأول: حياة العلامة محمد الأمير	
الفرع الأول: العصر الذي عاش فيه	14
أولا- فترة الحكم العثماني على مصر	14
ثانيا- فترة الحملة الفرنسية على مصر	15
ثالثا- فترة حكم محمد علي باشا	15
الفرع الثاني: ترجمته	16
أولا- اسمه ونسبه وكنيته ولقبه	16
ثانيا- مولده ونشأته	16
ثالثا- مذهبه	16
رابعا- أخلاقه وصفاته	17
خامسا- طلبه للعلم	18
سادسا- شيوخه وتلامذته	20
سابعا- آثاره العلمية	22
ثامنا- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه	26

تاسعا- المناصب التي تولاها	26
عاشرا- وفاته	27
المطلب الثاني: التعريف بكتاب مناسك الحج ووصف النسخ	
الفرع الأول: التعريف بكتاب مناسك الحج	28
أولا- إثبات اسمه ونسبته لمؤلفه	28
ثانيا- سبب تأليفه	28
ثالثا- أهمية الكتاب ومحاسنه	29
رابعا- مآخذ على الكتاب	29
خامسا- مصادر الكتاب	30
سادسا- منهجه في الكتابة	31
الفرع الثاني: وصف النسخ	34
أولا- النسخة الأولى	34
ثانيا- النسخة الثانية	35
ثالثا- النسخة الثالثة	35
رابعا- صور لوحات من النسخ المخطوطة	37
قسم التحقيق	
خطبة الكتاب	42
بيان الميقات الزماني والمكاني	42

الركن الأول: الإحرام	44
طواف القدوم	**50**
الركن الثاني: السعي بين الصفا والمروة	54
الفرق بين الحج والعمرة	55
الركن الثالث: الوقوف بعرفة	56
النزول بمزدلفة	58
النرزول بمنى	59
الركن الرابع: طواف الإفاضة	**60**
طواف الوداع	61
مبحث محرمات الإحرام	63
ما لا فدية فيه	64
ما ليس من الصيد	65
جزاء الصيد	66

معنى الهدي	67
الفوات والإحصار	68
زيارة المدينة وقبر النبي ﷺ	68
استغفار الحاج لنفسه ولغيره	71
خاتمة التحقيق	73
فهارس	
1-فهرس الآيات القرآنية	76
2-فهرس الأحاديث النبوية	77
3- فهرس الأشعار	79
4- فهرس الاماكن والآثار التي وردت في نص المخطوط	80
3-فهرس المصادر والمراجع	82
4-فهرس المحتويات	92

غ بحمد الله